



جامعة المدينة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

شوال ١٤٤١هـ

السنة: ٥٣

الجزء الأول

العدد: ١٩٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف

أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

د. عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة المشارك بالجامعة الإسلامية

سكرتير التحرير: د. خالد بن سعد الغامدي

قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الختلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
نائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن النويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة (*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالميّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
 - مقدّمة، مع ضرورة تضمّنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
 - البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

الصفحة	البحث	م
٩	المسؤولية الجنائية الناشئة عن العدوى بجائحة فيروس كورونا المستجد (COVID-19) - دراسة فقهية - د. حمود بن محسن الدعجاني	(١)
٦٣	حكم تعليق الجماعات والجماعات بسبب وباء كورونا (COVID-19) د. محمد هندو	(٢)
١١٩	الأبعاد الدلالية في توجيه القراءات القرآنية المتواترة في الربع الأول من القرآن الكريم (الغيبة والخطاب والتكلم أنموذجاً) أ.د. أحمد بن محمد القضاة، و أ.د. المثنى عبد الفتاح محمود	(٣)
١٦٧	توجيه القراءات المتواترة بالقراءات الشاذة في كتاب الحجة لأبي علي الفارسي جمعا ودراسة د. محمد بن محفوظ بن محمد أمين الشنقيطي	(٤)
٢٢٥	القراءات الشاذة التي استشهد بها الإمام أبو إسحاق الشاطبي في شرحه لألفية ابن مالك - جمع ودراسة - د. خضر محمد تقي الله بن مايي	(٥)
٢٧٣	أقوال المفسرين في حقيقة تحريف أهل الكتاب (دراسة مقارنة) د. خالد بن موسى بن غرم الله الحسيني الزهراني	(٦)
٣٢٥	المفاهيم الخاطئة لمعاني سورة الفاتحة دراسة تطبيقية (المشكلة والحل) د. فهد بن سالم رافع الغامدي	(٧)
٣٧٩	العناية بالرواية المهملين في برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز للسنة النبوية المطهرة أ.د. عمر بن إبراهيم سيف	(٨)
٤٢٩	رجال وفد عبدالقيس الذين قدموا على النبي -صلى الله عليه وسلم- "دراسة في تاريخ السيرة" أ.د. يحيى بن عبدالله البكري الشهري	(٩)
٥١٥	دعوى تصرف الإمام البخاري في صحيحه بما يوهم خلاف المقصود، دراسة نقدية د. محمد عبد الكريم الحنبرجي	(١٠)
٥٦١	أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل د عبدالله بن غالي السهلي	(١١)

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل

The sayings of the scholars regarding separating the
three (rak`ats) from the Witr and combining them
And studying the Hadiths that mention the combination

إعداد:

د. عبد الله بن غالي السهلي

الأستاذ المشارك بقسم علوم الحديث بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية

البريد الإلكتروني: a.g.s.elyan@hotmail.com

المستخلص

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه
والتابعين لهم بإحسان.

وبعد:

لقد قام الباحث بدراسة للأحاديث المصروفة بوصل الثلاث ركعات في الوتر، ناهجًا
في ذلك سبيل التعليل والتحليل لتلك الأحاديث، بادئًا بأقوال أهل العلم في المسألة، ثم ثنى
باستعراض الأحاديث التي جاءت مصروفة بالوصل والكلام عليها بشيء من الاختصار،
موشحًا كل ذلك بأقوال النقاد على الأحاديث وكلام أهل الجرح والتعديل على الرواة إذا
احتاج المقام لذلك، ثم خلص إلى الراجح في حكم تلك الأحاديث حسب قواعد أهل الفن،
ثم جاءت بعد ذلك الخاتمة والتي تضمنت أبرز نتائج البحث.

والباحث يرجو أن يسد ببحثه فراغًا في المكتبة الحديثية حيث لا توجد - حسب
علمي - دراسة مفردة وخاصة لتلك الأحاديث على طريقة التعليل والنقد، والله أعلم.

الكلمات المفتاحية: الوتر - وصل الوتر - وصل الثلاث

Abstract

All praise is due Allah, peace and blessings be upon the messenger of Allah, peace be upon him, his family, companions and those who followed them exactly in faith.

To proceed with:

The researcher studied the hadiths regarding "combining three rak'ahs of witr prayer", following in his research the method of explaining and analyzing those hadiths, beginning with the sayings of the scholars in the matter, then reviewing those hadiths that directly mentioned the combining of the three Rak`ah of the wits prayers briefly, supporting it all with the sayings of the Critics who examine hadiths and the sayings of the scholars of Al-Jarh wa Al-Ta`dil (criticism and praising) regarding the narrators according to the conditions of this field, then the research was concluded by mentioning the most important findings:

The researcher hopes that his research will fill a gap in the Hadith library, as there is no - as far as I know - a single study, especially for these hadiths on the method of explanation and criticism.

Keyword:

witr – combining the witr – combining the three.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، وبعد:

لقد رغبت السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام في الوتر، وحثت عليه، وحرصت على فعله سواء أكان قبل النوم أو بعده قبل طلوع الفجر، وأهابت بالمؤمن ألا يخلو ليله من وتر يقوم به، ولأجل ما جاء في فضل الوتر من أحاديث والحرص عليه والترغيب فيه شدد أهل العلم على من تركه وذمموه وتكلموا فيه.

فروى ابن وهب، عن يونس بن يزيد "أنه سأل ابن شهاب عن نسي الوتر حتى صلى الصبح؟ قال: قد ضيع وفرط في سنة سنها رسول الله ﷺ، فليستغفر الله وليستعجب، فإنما الوتر بالليل وليس بالنهار"^(١).

قال هذا رحمه الله فيمن نسي الوتر فكيف بمن لا يصليه بالكلية.

قال صالح بن الإمام أحمد: "وقال -يعني الإمام أحمد-: الوتر سنة سنها النبي ﷺ والمسلمون بعده، قلت: من ترك الوتر؟ قال: هذا رجل سوء"^(٢).

وفي رواية جعفر بن محمد "هو رجل سوء لا شهادة له"^(٣).

وقال المازري: "وقول سحنون: يجرح تاركه، وأصبغ: يؤدب تاركه"^(٤).

وقال ابن الحاج: "وإذا كان كذلك فقد قالوا فيمن ترك الوتر أنه يفسق بذلك، لكونه سنة، وللاختلاف فيه أيضًا هل هو واجب وجوب الفرائض أو وجوب السنن المؤكدة، وما يوجب فسق تاركه فجدير أن يحافظ على فعله ولا يترك إلا من ضرورة شرعية"^(٥).

(١) سحنون، ابن سعيد التنوخي. "المدونة الكبرى"، تحقيق: عامر الجزار وعبد الله المنشاوي. (دار الحديث)، ١: ٢٠٦.

(٢) "مسائل الإمام أحمد بن حنبل"، (٧٢).

(٣) انظر: ابن رجب، "فتح الباري"، ٦: ٢١٢.

(٤) المازري، محمد بن علي بن عمر. "شرح التلقين". تحقيق: محمد المختار السلامي. (دار الغرب)، ٢: ٧٧٥، (٢٠٠٨م).

(٥) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "المدخل إلى السنن الكبرى". تحقيق: محمد ضياء الرحمن

وقد اختلف أهل العلم في عدد ركعات الوتر كما اختلفوا في وصل تلك الركعات وفصلها، ومن ذلك اختلافهم في وصل الثلاث منها وفصلها، فأردت أن أجمع في هذا البحث - بعد توفيق الله - الأحاديث الواردة في ذلك مستعيناً بالله.

أسباب اختيار البحث:

- ١- معرفة القول الراجح في مسألة فصل الوتر ووصله، وهي مسألة كثر الخلاف حولها.
- ٢- معرفة ما صح في هذه المسألة من الأحاديث وما لم يصح، وهو غرض شريف ينبغي على طالب العلم الاهتمام به، فضلاً عن طالب الحديث.
- ٣- هذه المسألة من المسائل العلمية التي لها ثمرة عملية، فينبغي الاعتناء بها، وبحثها من جهة الدليل.

الدارسات السابقة:

لم أفق على بحث في هذه المسألة بخصوصها، والله أعلم.

خطة البحث:

وتشتمل على:

- مقدمة، وباين، وأربعة فصول، وخاتمة، وفهرسين للمصادر والموضوعات.
- الباب الأول: أقوال أهل العلم في المسألة.
- الباب الثاني: الأحاديث المصرحة بوصل الثلاث في الوتر، وفيه فصول:
 - الفصل الأول: حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.
 - الفصل الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها.
 - الفصل الثالث: حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
 - الفصل الرابع: حديث ابن مسعود رضي الله عنه.
- الخاتمة.
- فهرس المصادر والمراجع.

منهجي في البحث:

سرت في هذه الدراسة على النحو الآتي:

- ١- جمعت طرق الأحاديث التي حوتها الدراسة مما وقفت عليه من دواوين السنة، والمعاجم، والمشيخات، والأجزاء قدر المستطاع وحسب الجهد.
- ٢- الأحاديث الطوال اقتصرت على موضع الشاهد منها مخافة طول البحث.
- ٣- عزوت الأحاديث إلى مراجعها، وتكلمت على أسانيدنا وعللها، وعرفت برجالها.
- ٤- أنقل كلام أهل هذا الشأن في الرواة الذين يتوقف الحكم على الأسانيد على معرفة حالهم وتمييز درجاتهم
- ٥- شرحت الغريب، وفسرت المعاني التي تحتاج إلى توضيح.

الباب الأول: أقوال أهل العلم في المسألة:

اختلف أهل العلم في وصل الوتر وفصله على قولين:

القول الأول: ذهب طائفة من أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم رضي الله عنهم

إلى أن الوتر ركعة واحدة يفصل بينها وبين الركعتين.

قال الزهري: "كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلمون في ركعتي الوتر" (١).

وقال الترمذي: "والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

والتابعين، رأوا أن يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة يوتر بركعة، وبه يقول مالك والشافعي

وأحمد وإسحاق" (٢).

وقال المروزي: "... وقد روينا عن جماعة من السلف من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن

بعدهم أنهم أوتروا بركعة" (٣).

وقال ابن المنذر: "ومن روي عنه أنه رأى الوتر ركعة: عثمان بن عفان، وسعد بن

مالك، وزيد بن ثابت، وابن عباس، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبو موسى الأشعري، وعبدالله

بن الزبير، وعائشة رضي الله عنها، وفعل ذلك معاذ القاري ومعه رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكر

ذلك عليه منهم أحد" (٤).

قال مالك: "الوتر واحدة" (٥).

وقال: "فأنا أوتر بواحدة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (توتر ما قد صلى)" (٦).

(١) المقرئ، أحمد بن علي. "مختصر قيام الليل للمروزي" (فيصل آباد - باكستان: حديث أكاديمي)،

(٢٦٥)؛ وصحح إسناده العراقي، عبد الرحيم بن الحسين العراقي "تكملة شرح الترمذي" تحقيق د. عبد

الله بن عبد العزيز الفالح. رسالة عملية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية، (٤٩٨).

(٢) الترمذي، محمد بن عيسى. "الجامع الكبير". تحقيق بشار عواد معروف. (ط٢، دار الغرب،

١٩٩٨م)، ١: ٤٧٦.

(٣) المروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٣).

(٤) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. "الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف". تحقيق: أحمد بن سليمان

بن أيوب. (دار الفلاح، ١٤٣٠هـ)، ٥: ١٧٢.

(٥) سحنون، "المدونة الكبرى"، ١: ٢٠٢.

(٦) المروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٥).

وقال الشافعي: "وأما نحن فنقول: ... يفصل بين كل ركعتين والركعة بالتسليم"^(١).
وقال عبد الملك بن حبيب: "ومن السنة في الوتر في قيام رمضان وغيره الفصل من ركعتي شفع الوتر، وكذلك كان رسول الله ﷺ يوتر، وهي السنة من بعده، وكذلك أمر رسول الله صلوات الله عليه".

وقال: "ومن صلى الوتر بالناس أو صلاه وحده في ذلك بمنزلة سواء"^(٢).
وقال أبو داود: "سمعت أحمد بن حنبل يقول: الوتر يعجبني أن يسلم في الركعتين، وكذلك كان يفعل بنا إمامه في شهر رمضان: يقرأ في الركعتين ب﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾"^(٣)، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾"^(٤)، ثم يسلم من الثنتين، ثم يقوم فيركع واحدة يقرأ فيها بفاتحة الكتاب و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾"^(٥)،^(٦).

وقال المروزي: "وقال إسحاق بن راهويه في الوتر مثل قول أحمد"^(٧).
وأخرج أبو محمد الدارمي في المسند حديث ابن عمر رضي الله عنهما وفيه (فإذا خشى أحدكم الصبح فليصل ركعة واحدة) قيل لأبي محمد: تأخذ به؟ قال: نعم"^(٨).
وقال البزار: "ومعنى هذا الحديث عندنا -والله أعلم- أنه كان يجعل هذه السور فيما يقرؤه في وتره، ويسمي صلاة الليل وترًا، وأن الوتر لا يجوز إلا أن يكون ركعة، هذا فعل

(١) الشافعي، "الأم"، ٨: ٤٠٩.

(٢) الأندلسي، عبد الملك بن حبيب بن مروان السلمى. "الواضحة". تحقيق د ميكلوش موراني. ط دار البشائر الإسلامية ١٤٣١ هـ، (٦٨).

(٣) سور الأعلى (١).

(٤) سورة الكافرون (١).

(٥) سورة الإخلاص (١).

(٦) أبو داود، سليمان بن الأشعث. "سؤالات أبي داود للإمام أحمد". (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٣ هـ). (٩٤)؛ وانظر: المروزي، إسحاق بن منصور الكوسج. "مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه". تحقيق: جماعة من طلاب العلم في عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ١٤٢٥ هـ، ٢: ٧٧٧؛ والمروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٥).

(٧) المروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٦)؛ وانظر: ابن المنذر، "الأوسط"، ٥: ١٨٠.

(٨) "المسند"، ٢: ١٦٠.

رسول الله ﷺ وقوله^(١).

وقال المروزي: "فالذي نختاره لمن صلى بالليل في رمضان وغيره أن يسلم بين كل ركعتين حتى إذا أراد أن يوتر صلى ثلاث ركعات يقرأ في الركعة الأولى ب ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وفي الثانية ب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، ويتشهد في الثانية ويسلم، ثم يقوم فيصلي ركعة يقرأ فيها بفتحة الكتاب وب ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين^(٢).
وقال ابن المنذر: "والذي نحب أن يصلي الرجل ما قضى له من الليل ركعتين ركعتين، ثم يوتر بواحدة"^(٣).

وقال ابن رجب: "فلهذا رجحت طائفة حديث ابن عمر وابن عباس ؓ، وقالوا: لا يصلي بالليل إلا مثنى مثنى ويوتر بواحدة، وهذه طريقة البخاري والأثرم^(٤).
وقال: "ومن قال الوتر ركعة: فقهاء أهل الحديث: سليمان بن داود الهاشمي، وأبو خيثمة، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهم"^(٥).
وذهب بعض أهل العلم من الصحابة ؓ وغيرهم إلى كراهية الوتر بثلاث موصولة:
كابن عباس^(٦)،

(١) البزار، أحمد بن عمرو. "البحر الزخار". تحقيق د محفوظ الرحمن زين الله. (ط١، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ١١: ٢٤٠.
(٢) المروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٢).
(٣) ابن المنذر "الأوسط"، (١٨١/٥).
(٤) العسقلاني، أحمد بن علي حجر. "فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري". (بيروت: دار الفكر)، ٦: ١٩٦.
(٥) السابق.

(٦) أخرجه: الصنعاني. عبد الرزاق بن همام، في "المصنف". تحقيق حبيب الأعظمي. (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، عن ابن عيينة ٣: ٢٣؛ وابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. في "المصنف" تحقيق محمد عوامة. طبع دار القبلة (١٤٢٧هـ)، عن أبي معاوية، ٤: ٤٩٠؛ والفسوي، يعقوب بن سفيان. في "المعرفة والتاريخ". تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. (مكتبة الدار، ١٤١٠هـ)، من طريق ابن عيينة، ٣: ١٥٠؛ والطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة. في "شرح معاني الآثار". تحقيق محمد بن زهري النجار محمد سيد جاد الحق. (عالم الكتب، ١٤١٤هـ). من طريق يزيد بن =

وعائشة رضي الله عنها ^(١)، ومقسم مولى ابن عباس رضي الله عنهما ^(٢).

قال إبراهيم التيمي: "كانوا يكرهون أن يشبهوا الوتر بالمغرب" ^(٣).

وقال المروزي: "وكره غير واحد من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم الوتر بثلاث بلا تسليم في الركعتين، كراهة أن يشبهوا التطوع بالفريضة" ^(٤).

وقد استدل من قال بأن الوتر ركعة واحدة بأدلة صحيحة صريحة، منها:

ما أخرجه البخاري من طريق مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي

=

عطاء، ١: ٢٨٩، كلهم عن الأعمش، عن ابن جبير، عنه رضي الله عنه.

وروى ابن أبي شيبة، في "المصنّف"، ٤: ٥١٢، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن جبير، عنه رضي الله عنه (أنه كان يوتر بثلاث) وهذا خطأ، والصواب ما رواه الأعمش.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة، في "المصنّف"، من طريق المسيب بن رافع، ٤: ٤٩٢. وابن المنذر، في "الأوسط"، من طريق سعيد بن المسيب، ٥: ١٧٩، وهو صحيح عنها.

(٢) أخرجه: الطيالسي، سليمان بن داود. "المسند". تحقيق: محمد بن عبد المحسن. (دار هجر،

١٤١٩هـ). عن شعبة واللفظ له، ٣: ١٩٧؛ وعبد الرزاق في "المصنّف"، من طريق رجل، ٣: ٢٥؛

وإسحاق في المسند من طريق شعبة، ٤: ٢١١؛ والشيباني، أحمد بن حنبل. في "المسند". تحقيق

جماعة من أهل العلم. (بع مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ)، من طريقه ٤٢: ٣٩٤، و ٤٤: ٤٢٣؛

والبخاري، محمد بن إسماعيل. كذلك في "التاريخ الأوسط". تحقيق: د. تيسير بن سعد. (الرياض:

مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ)، ٣: ١٩٨؛ وابن أبي أسامة في مسنده أيضاً (البغية، ١: ٣٣٨)،

والنسائي، أحمد بن شعيب. في "السنن الكبرى". تحقيق حسن عبد المنعم شلبي. (ط١، مؤسسة

الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، من طريق سفيان بن الحسين، ٢: ١٥٧؛ وفي "الإغراب". تحقيق:

محمد الثاني بن عمر. (دار المآثر، ١٤٢١هـ). من طريق شعبة (١٨٣)؛ والموصلي، أبو يعلى أحمد

بن علي. في "المسند". تحقيق: حسين سليم أسد. (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٣٠هـ). من طريقه،

١٣: ٢٤؛ والطبراني، سليمان بن أحمد. في "المعجم الكبير". تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

(ط٢، دار إحياء التراث، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م). من طريقه، ٢٣: ٤٤١، و ٢٤: ٢٦؛ كلهم عن

الحكم قال: (قلت لمقسم: إني أوتر بثلاث، ثم أخرج إلى الصلاة مخافة أن تفوتني، فقال: لا يصلح

الوتر إلا بخمس، أو سبع).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٤: ٤٩٢.

(٤) المروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٧٤). وانظر منه: (٢٧٧).

الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ: (صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى). وفي لفظ من رواية القاسم (فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت)^(١).

وبما أخرجه مسلم من طريق ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها (كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة). وفي لفظ له (كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء ... إلى الفجر إحدى عشرة ركعة: يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة). وفي لفظ له من رواية القاسم بن محمد عنها رضي الله عنها (كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل عشر ركعات، ويوتر بسجدة)^(٢).

القول الثاني: ذهب أبو حنيفة إلى أن الوتر ثلاث ركعات متصلة بسلام واحد. قال محمد بن الحسن: "قال أبو حنيفة رحمه الله: الوتر ثلاث ركعات كثلاث المغرب، لا يفصل بينهما بسلام ولا غيره، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة"^(٣). وقال بعد أثر ابن عمر رضي الله عنهما (صلاة المغرب وتر صلاة النهار) قال: "وبهذا نأخذ، وينبغي لمن جعل المغرب وتر صلاة النهار كما قال ابن عمر رضي الله عنهما أن يكون وتر صلاة الليل مثلها، ولا يفصل بتسليم، كما لا يفصل في المغرب بتسليم، وهو قول أبي حنيفة"^(٤). وقال: "وبه نأخذ، الوتر لا يفصل بينهما بتسليم، وهو قول أبي حنيفة"^(٥).

(١) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري. "صحيح الإمام مسلم". تحقيق محمد زهير الناصر. (ط ١، دار المنهاج، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٣م)، ٢: ٢٤، و ٢٥.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٢: ١٦٥، ١٦٧.

(٣) الشيباني، محمد بن الحسن. "الحجة على أهل المدينة". تحقيق: مهدي حسن الكيلاني. (عالم الكتب، ١٤٢٧هـ). ١: ١٣١.

(٤) الأصبحي، مالك بن أنس. "الموطأ" تحقيق تقي الدين الندوي. (دار القلم. ط ١٤١٢هـ)، ١: ٦٤٧.

(٥) الأنصاري، يعقوب بن إبراهيم. "الآثار". تحقيق سعود العثمان. (ط مكتبة أهل الأثر. ١٤٣٤هـ)، ١: ١٤٤.

وقال المروزي: "وزعم النعمان أن الوتر ثلاث ركعات لا يجوز أن يزداد على ذلك ولا ينقص منه، فمن أوتر بواحدة فوتره فاسد، والواجب عليه أن يعيد الوتر، فيوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن"^(١).

وقال ابن المنذر: "وحكى أبو ثور عن الكوفي أنه قال: لا يفصل بين الركعة والركعتين بسلام، ولا يكون الوتر ركعة"^(٢).

وهو قول محمد بن الحسن، فقد قال عقب أثر ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يسلم في الوتر قال: "ولسنا نأخذ بهذا، ولكننا نأخذ بقول عبد الله بن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، ولا نرى أن يسلم بينهما"^(٣).

وقال الطحاوي: "ثبت بذلك أن الوتر ثلاث، هذا هو النظر، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى"^(٤).

وقال الكاساني: "قال أصحابنا: الوتر ثلاث ركعات بتسليمة واحدة في الأوقات كلها"^(٥).

وقال ابن عبد البر: "وبه قال أبو حنيفة وأصحابه"^(٦).

وقال النووي: "وقال أبو حنيفة: لا يجوز الوتر إلا ثلاث ركعات موصولة بتسليمة واحدة كهيئة المغرب، قال: لو أوتر بواحدة أو بثلاث بتسليمتين لم يصح، ووافقه الثوري، قال أصحابنا: لم يقل أحد من العلماء أن الركعة الواحدة لا يصح الإيتار بها غيرهما ومن تبعهما"^(٧).

وهو قول أهل الكوفة.

(١) المروزي، "مختصر قيام الليل"، (٢٧٢).

(٢) ابن المنذر، "الأوسط"، ٥: ١٨٢.

(٣) الأصبحي، "الموطأ"، ٢: ١٢.

(٤) الطحاوي، "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٩٣.

(٥) الكاساني، "بدائع الصنائع"، ١: ٦٠٩.

(٦) النمري، يوسف بن عبد الله بن عبد البر. "التمهيد" تحقيق محمد عبد القادر عطا. (طبع دار الكتب

العلمية ١٤١٩هـ)، ٥: ٢٥٤.

(٧) النووي، "المجموع شرح المهذب"، ٣: ٥١٨.

قال أبو إسحاق: "كان أصحاب علي عليه السلام، وأصحاب ابن مسعود رضي الله عنه لا يسلمون في ركعتي الوتر"^(١).

وقال الشافعي: "وليسوا يقولون بهذا"^(٢)، يقولون: صلاة الليل مثنى مثنى، إلا الوتر فإنها ثلاث موصولات، لا يصلّى الوتر أكثر من ثلاث"^(٣).

وممن قال من أهل العلم بأن الوتر ثلاث لا يسلم بين الركعتين والركعة: إبراهيم النخعي، وأبو العالية، وخلاس بن عمرو^(٤).

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يفعله^(٥)، وكذلك ابن المسيب^(٦)، ومكحول^(٧).

وقد استدل أصحاب هذا القول بأحاديث بعضها صريح لكنه ليس بصحيح، وبعضها صحيح لكنه ليس بصريح، وبآثار عن الصحابة رضي الله عنهم، وبعض الأدلة الأخرى التي يمكن أن يستدل بها على المسألة^(٨)، وإليك هذه الأدلة:

(١) ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٤: ٤٩٣.

(٢) يعني أهل الكوفة. انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين. "الخلافات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة". تحقيق فريق البحث العلمي بشركة الروضة ١٤٣٦هـ، ٣: ٣٣٤.

(٣) الشافعي، "الأم"، ٨: ٤٨٥.

(٤) انظر: ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٤: ٤٩٣.

(٥) سيأتي تخريج الأثر بإذن الله.

(٦) ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٤: ٤٩٣؛ وجعله ابن المنذر في "الأوسط"، ٥: ١٧٤، مع الذين يقولون بالقول الأول، وتبعه ابن عبد البر، في "التمهيد"، ٥: ٢٥٤.

(٧) السابق.

(٨) وهذه الأدلة استوعب غالبها الطحاوي رحمه الله في شرح معاني الآثار.

الباب الثاني: الأحاديث المصروفة بالوصل، وفيه فصول:

الفصل الأول: حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وفيه مباحث:

المبحث الأول: رواية مسعر بن كدام^(١):

فروى مسعر بن كدام، عن زبيد اليامي^(٢)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي^(٣)، عن أبيه رضي الله عنه^(٤)، عن أبي بن كعب رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات لا يسلم فيهن حتى ينصرف، أول ركعة ب ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٥)، وفي الثانية ب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٦)، وفي الثالثة ب ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٧)، وأنه قنت قبل الركوع، فلما انصرف من صلاته، قال: سبحان الملك القدوس مرتين يرفع صوته، وجهر بالثالثة).

أخرجه: ابن المنذر^(٨)، والشاشي^(٩)، والطحاوي عن محمد بن الحسن بن علي البخاري وغيره واللفظ له^(١٠)، والبيهقي من طريق عبد الرحمن بن أبي حاتم^(١١)، كلهم عن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، عن عمر بن حفص بن غياث^(١٢)، عن أبيه^(١٣)، عن مسعر به.

-
- (١) قال الحافظ ابن حجر، أحمد بن علي. في "تقريب التهذيب". تحقيق أبي الأشبال صغير أحمد. (ط ٢، دار العاصمة، ١٤٢٣ هـ). (٩٣٦): ثقة ثبت فاضل.
- (٢) قال الحافظ في "التقريب"، (٣٣٤): ثقة ثبت عابد.
- (٣) قال الحافظ في "التقريب"، (٣٨٢): ثقة.
- (٤) قال الحافظ في "التقريب"، (٥٦٩): صحابي صغير.
- (٥) سورة الأعلى (١).
- (٦) سور الكافرون (١).
- (٧) سورة الإخلاص (١).
- (٨) ابن المنذر، "الأوسط"، ٥: ٢٠٤.
- (٩) "المسند"، ٣: ٣٢٤.
- (١٠) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة. "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ)، ١١: ٣٦٨.
- (١١) البيهقي، "الخلافيات"، ٣: ٣٤٩.
- (١٢) قال الحافظ (٧١٦): ثقة ربما وهم.
- (١٣) قال الحافظ (٢٦٠): ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخرة.

وفي لفظ البيهقي (كان رسول الله ﷺ يوتر بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى في الركعة الأولى ...)، ولم يذكر ابن المنذر قوله (لا يسلم فيهن حتى ينصرف)، ولا ذكر آخره (وأنه قنت ... إلخ).

وتابع أبا حاتم: محمد بن يونس الكديمي^(١)، فرواه عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن مسعر، حدثني زيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب^(٢) (أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات لا يسلم فيهن حتى ينصرف ...).

أخرجه: البيهقي^(٢)، قال: أخبرنا ... أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفرائيني بن السقا بنيسابور، أنبأ أبو سهل ابن زياد^(٣) القطان، ثنا محمد بن يونس، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن مسعر ... به.

وتابع مسعرًا: سفيان الثوري، فرواه عن زيد الياامي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه^(٤)، عن أبي بن كعب^(٤) (أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات، كان يقرأ في الأولى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٤)، وفي الثانية بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٥)، وفي الثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٦)، ويقنت قبل الركوع، فإذا فرغ، قال عند فراغه: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات يطيل في آخرهن).

أخرجه: النسائي عن علي بن ميمون واللفظ له^(٧)، وابن ماجه عنه^(٨)، وأبو علي الحسن بن علي الطوسي عن محمد بن علي بن الحسين الجرجاني^(٩)، والطحاي من طريق

(١) قال الحافظ في التقريب (٩١٢): ضعيف.

(٢) "السنن الكبير"، ٣: ٤٠.

(٣) في المطبوع (زيادة)، والصواب ما أثبتته، انظر ترجمته: الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت. "تاريخ مدينة السلام". تحقيق: بشار عواد معروف. (دار الغرب، ١٤٢٢هـ)، ٦: ١٩٤.

(٤) سورة الأعلى (١).

(٥) سور الكافرون (١).

(٦) سورة الإخلاص (١).

(٧) "السنن"، ٣: ٤٣٨.

(٨) "السنن"، ٢: ٢٥٤.

(٩) "مختصر الأحكام"، (١٩١).

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالي السهلي

محمد بن موسى الحراني وإسحاق بن زريق^(١)، وأبو نعيم من طريق علي^(٢)، والضياء المقدسي من طريقه^(٣)، كلهم عن مخلد بن يزيد^(٤)، عن سفيان به.

واختصره ابن ماجه فقال في لفظه: (أن رسول الله ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع)، وفي لفظ الطوسي (فإذا فرغ وسلم)، وقال الطحاوي: (فإذا سلم وفرغ)، واختصره أبو نعيم فذكر طرفه.

وخالف مخلدًا: وكيع، وعبد الرزاق، وعبيد الله بن موسى، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٥)، وقبيصة بن عقبة، والقاسم بن يزيد الجرمي، ومحمد بن عبيد الطنافسي، والحسين بن حفص، فرووه عن سفيان الثوري، عن يزيد، عن زر بن عبد الله^(٦)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه (أن النبي ﷺ كان يوتر ب ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقول في آخر صلاته إذا جلس: (سبحان الملك القدوس) ثلاثًا يمد بها صوته في الآخرة).

أخرجه: عبد الرزاق^(٧)، وابن أبي شيبة عن وكيع واللفظ له^(٨)، وأحمد عن عبد الرزاق

(١) الطحاوي، "مشكل الآثار"، ١١: ٣٧١.

(٢) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله "مسند أبي حنيفة". تحقيق نظر محمد الفارياي. ط مكتبة الكوثر ١٤١٥هـ، (١١٠).

(٣) المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد. "الأحاديث المختارة أو المستخرج من المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما". تحقيق: أ.د. عبد الملك بن دهيش. (مكتبة النهضة، ١٤٢١هـ)، ٣: ٤١٩، و٤٢٢.

(٤) قال الحافظ في "التقريب"، (٩٢٨): صدوق له أوهام.

(٥) أخرجه: أبو نعيم في "مسند أبي حنيفة"، (١١٠) قال: فإن سليمان بن أحمد ثنا قال: ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن يزيد، عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن روايته عن النبي ﷺ.

أقول: فإن كانت رواية علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم محفوظة بإسقاط عبد الرحمن بن أبزي من سنده فيكون قصر فيها، وأغلب ظني أنه وقع تصحيف في المخطوط في قوله (روايته)، وصوابه (عن أبيه).

(٦) قال الحافظ في "التقريب"، (٣١٣): ثقة عابد رمي بالإرجاء.

(٧) "المصنف"، ٣: ٣٣.

(٨) "المصنف"، ٣: ٦٢٢.

ووكيع^(١)، وأحمد بن حازم بن أبي عزرة من طريق عبيدالله بن موسى وأبي نعيم وقبيصة^(٢)، والنسائي من طريق القاسم وطريق محمد بن عبيد وطريق أبي نعيم^(٣)، والطحاوي من طريقه^(٤)، والبيهقي من طريق الحسين بن حفص^(٥)، كلهم عن الثوري به.

وفي لفظ عبد الرزاق وأحمد (فإذا أراد أن ينصرف من الوتر قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ثم يرفع صوته في الثالثة)، وبنحوه النسائي والبيهقي، وفي لفظ للنسائي (يرفع بها صوته)، وفي لفظ ابن أبي عزرة (سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس ويمد بها صوته)، وأسقط القاسم ومحمد بن عبيد ذرًا بين زيد وسعيد، وقرن محمد بن عبيد مع سفيان الثوري: عبد الملك بن أبي سليمان، وأحال الطحاوي على متن محمد بن طلحة، وقال: بمثله.

الكلام على الروايات:

أولاً: المحفوظ عن الثوري هي رواية الجماعة عنه، عن زيد اليامي، عن ذر بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه، وأما رواية مخلد بن يزيد عنه فهي خطأ سنداً وممتناً لمخالفتها رواية الجماعة، وكذلك رواية محمد بن عبيد والقاسم بن يزيد بإسقاط ذر من سنده هي خطأ.

قال النسائي عقب رواية أبي نعيم: "أبو نعيم أثبت عندنا من محمد بن عبيد، ومن القاسم بن يزيد".

ثانياً: المحفوظ عن زيد اليامي هي رواية الثوري سنداً وممتناً، وأما رواية مسعر بن كدام فهي خطأ، ولا أظنه إلا من عمر بن حفص.

قال أبو داود: "وروي عن حفص بن غياث، عن مسعر، عن زيد، عن سعيد بن

(١) "المسند"، ٢٤: ٧٨، ٧٩.

(٢) "المسند"، (ق/٧/ب).

(٣) "المجتبى"، ٣: ٤٨٢، و٤٨٣.

(٤) الطحاوي، "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٩٢.

(٥) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "الدعوات الكبير". تحقيق: بدر عبد الله البدر. (طبعة غراس، ١٤٢٩هـ)، ٢: ٥.

عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه رضي الله عنه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر قبل الركوع)، قال أبو داود: وحديث سعيد، عن قتادة رواه: يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، عن عذرة، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر القنوت، ولا ذكر أبيًا رضي الله عنه، وكذلك رواه عبدالأعلى، ومحمد بن بشر العبدي، وسماعه بالكوفة مع عيسى بن يونس ولم يذكروا القنوت، وقد رواه أيضًا هشام الدستوائي، وشعبة، عن قتادة ولم يذكر القنوت، وحديث زيد رواه: سليمان الأعمش، وشعبة، وعبد الملك بن أبي سليمان، وجريز بن حازم كلهم عن زيد لم يذكر أحد منهم القنوت، إلا ما روي عن حفص بن غياث، عن مسعر، عن زيد فإنه قال في حديثه: (إنه قنت قبل الركوع)، قال أبو داود: وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نخاف أن يكون عن حفص، عن غير مسعر^(١).
وقال البيهقي بعد أن ذكر بسنده رواية عيسى بن يونس ورواية مسعر قال: "قال أبو علي: كلاهما وهم، وزيد إنما سمعه من زر بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، دون ذكر أبي بن كعب رضي الله عنه في إسناده".

ثالثًا: قوله في رواية مسعر (لا يسلم فيهن حتى ينصرف) لا تصح، فإنه إنما ذكرها في روايته عن أبي حاتم: الهيثم بن كليب^(٢)، ومحمد بن الحسن بن علي البخاري الأحول^(٣)، وخالفهما من هما أحفظ منهما بدرجات: ابن أبي حاتم، وابن المنذر، فإنهما لم يذكرها في روايتهما عن أبي حاتم، ولا تنفعهما متابعة الكديمي فهو ضعيف، وإن كانت محفوظة عن عمر بن حفص، فيكون أخطأ فيها، وخالف الرواة فيها عن زيد اليامي، فإنهم لم يذكروها في روايتهم عنه.

(١) "السنن"، ٢: ١٣٥.

(٢) قال الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. في "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسين

الأسد. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ١٥: ٣٥٩: الإمام الحافظ الثقة الرجال.

(٣) لم أعرفه.

المبحث الثاني: رواية قتادة بن دعامة^(١)؛

روى عبدالعزيز بن خالد الترمذي، عن سعيد بن أبي عروبة^(٢)، عن قتادة، عن عذرة بن عبد الرحمن^(٣)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه رضي الله عنه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفي الركعة الثانية بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، والثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ولا يسلم إلا في آخرهن، ويقول -يعني- بعد التسليم: سبحان الملك القدوس ثلاثاً).
أخرجه: النسائي^(٤)، -وعنه ابن السني^(٥)، ومن طريقه ابن حجر^(٦)-، قال النسائي: أخبرنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد به.
وخالفه في سنده ولفظه: محمد بن بشر العبدي^(٧)، وعبد العزيز بن عبد الصمد^(٨)، ويزيد بن زريع^(٩)، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى^(١٠)، فرووه عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عذرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه (أن النبي ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا سلم قال ثلاث مرات: (سبحان الملك القدوس)، فجعلوه من مسند عبد الرحمن بن أبزي رضي الله عنه.

(١) قال الحافظ (٧٩٨): ثقة ثبت.

(٢) قال الحافظ (٣٨٤): ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

(٣) قال الحافظ (٦٧٦): شيخ لقتادة ... ثقة.

(٤) "السنن"، ٣: ٤٤٦؛ والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٩: ٢٧٢.

(٥) الهلالي، سليم بن عيد. "عجالة الراغب المتمي في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني". (دار

ابن حزم، ١٤٢٢هـ)، ٢: ٨١٨.

(٦) "نتائج الأفكار"، ٣: ٢٢.

(٧) قال الحافظ (٨٢٨): ثقة حافظ.

(٨) قال الحافظ (٦١٥): ثقة حافظ.

(٩) قال الحافظ (١٠٧٤): ثقة ثبت.

(١٠) ذكر رواية عبد الأعلى أبو داود في "السنن" تعليماً، ٢: ١٣٥، ولم أجد لها.

أخرجه: عبد بن حميد عن محمد بن بشر واللفظ له^(١)، والنسائي من طريق عبد العزيز بن عبدالصمد وطريق محمد بن بشر^(٢)، والبعوي^(٣) من طريق يزيد بن زريع^(٤)، كلهم عن ابن أبي عروبة به.

وليس في لفظ النسائي من رواية عبد العزيز بن عبدالصمد (ثلاث مرات).

ورواه عيسى بن يونس^(٥)، عن ابن أبي عروبة، واختلف عليه فيه:

فروى المسيب بن واضح، عن عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عزرة بن عبد الرحمن - ومرة لا يذكره -، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه رضي الله عنه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث ركعات يقرأ فيها ب سَبِّحْ أَسْمَاءَكَ الْأَعْلَى، و قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وكان يقنت قبل الركوع، وكان يقول إذا سلم: سبحان الملك القدوس) مرتين، والثالثة يجهر بها ويمد بها صوته).

أخرجه: الدارقطني^(٦)، -ومن طريقه البيهقي^(٧)-، قال الدارقطني: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، -قال أبو بكر^(٨): ربما قال المسيب: عن عزرة وربما لم يقل - عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي به.

وأخرجه: البيهقي^(٩) من طريق محمد بن محمد بن سليمان الواسطي، ثنا المسيب

ابن واضح به.

(١) المنتخب من المسند (١٢٩).

(٢) "السنن"، ٣: ٤٨٤؛ وفي "الكبرى"، ٩: ٢٧٣.

(٣) وقع في طبعة دار البيان (يزيد بن زريع نا سعيد) وفي طبعة مبرة الآل والأصحاب (يزيد بن زريع نا شعبة)، ولعل الصواب ما في طبعة دار البيان، لأن أبا داود ذكر رواية يزيد بن زريع، عن سعيد.

(٤) "معجم الصحابة"، ٤: ٤٦٧؛ وفي طبعة مبرة الآل والأصحاب، ٤: ١٥٣.

(٥) قال الحافظ في التقریب (٧٧٣): ثقة مأمون.

(٦) "السنن"، ٢: ٣٥٤؛ وفي "الأفراد"، (٦١).

(٧) "السنن الكبير"، ٣: ٣٩.

(٨) في سنن البيهقي (أبو بكر بن سليمان)، وهو عبد الله بن سليمان بن الأشعث.

(٩) "الخلافيات"، ٣: ٣٤٨.

وخالفه في سنده: علي بن خشرم^(١)، فرواه عن عيسى بن يونس، عن فطر بن خليفة^(٢)، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه^(٣)، عن أبي بن كعب^(٤) قال: (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقنت قبل الركوع، فإذا سلم قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات بمد بها صوته في الآخرة يقول: رب الملائكة والروح).

أخرجه: الدارقطني^(٥)، -ومن طريقه البيهقي^(٦)، قال الدارقطني: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا علي بن خشرم، حدثنا عيسى بن يونس به.

وأخرجه: البيهقي^(٧) من طريق إبراهيم بن محمد المروزي، عن علي بن خشرم به. وخالفهما جميعاً: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وسليمان بن عمر بن خالد الرقي^(٨)، وعبد الملك بن سليمان القرظساني^(٩)، كلهم عن عيسى بن يونس، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، أبي بن كعب^(١٠) قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وفي الثانية بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وفي الثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقنت).

أخرجه: أبو داود من طريق إسحاق بن إبراهيم^(١١)، والنسائي عنه^(١٢)، ومحمد بن نصر

(١) قال الحافظ (٦٩٥): ثقة.

(٢) قال الحافظ (٧٨٧): صدوق رمي بالتشيع.

(٣) "السنن"، ٢: ٣٥٥؛ و"الأفراد"، (٦٢).

(٤) "السنن الكبير"، ٣: ٤٠.

(٥) "الخلافيات"، ٣: ٣٤٨.

(٦) ذكره ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي. في "المرح والتعديل". (ط١)، مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م)، ٤: ١٤١، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في ثقافته، ٨: ٢٨٠.

(٧) قال عنه ابن حبان في "ثقافته"، ٨: ٣٩٠. مستقيم الحديث. وانظر: السمعاني، "الأنساب"، ١٠: ١٠٥.

(٨) انظر: "تحفة الإشراف"، ١: ٢٨.

(٩) "السنن"، ٣: ٤٤٥.

المروزي كذلك واللفظ له^(١)، والطحاوي من طريق سليمان بن عمر الرقي^(٢)، والطبراني من طريق إسحاق^(٣)، وأبو نعيم من طريق عبد الملك بن سليمان^(٤)، كلهم عن عيسى بن يونس، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة به.

وقال المروزي في موضع: "ومرة قال إسحاق: ثنا ... فذكر السند إلى قوله عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه^(٥) ... فذكر الحديث سواء، ثم قال: ويقنت قبل الركوع"، ولم يذكرها في موضوع آخر، وكذلك النسائي والطبراني وأبو نعيم لم يذكرها في روايتهم، وزاد الطبراني (وإذا سلم قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ومد بالأخيرة صوته، ويقول: رب الملائكة والروح).

الروايات المتابعة للفظ رواية الجماعة عن ابن أبي عروبة:

وتابع ابن أبي عروبة: شعبة، فرواه عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقول إذا سلم: (سبحان الملك القدوس) ثلاث مرات).

أخرجه: أحمد عن الطيالسي ومحمد بن جعفر واللفظ له (٧٥/٢٤، ٧٦)، والنسائي من طريقه (٤٧٣/٣)، وأبو نعيم في الحلية من طريق محمد بن جعفر وطريق الطيالسي (١٦٧/٧)، وفي مسند أبي حنيفة من طريق القطان (١١١)، كلهم عن شعبة به.

وتابعهما أيضًا: همام بن يحيى^(٦)، فرواه عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يقرأ في الوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وكان إذا سلم قال: (سبحان الملك القدوس)

(١) المقرئ، أحمد بن علي. "مختصر الوتر للمروزي". تحقيق: إبراهيم محمد العلي. (مكتبة المنار،

١٤١٣هـ)، (٩٣، ١١٨).

(٢) "مشكل الآثار"، ١١: ٣٧٢.

(٣) "المعجم الأوسط"، ٨: ١٠٨.

(٤) "مسند أبي حنيفة"، (١١٢).

(٥) في موضع (١١٨) لم يذكر (عن أبي رضي الله عنه).

(٦) قال الحافظ (١٠٢٤): ثقة ربما وهم.

يطولها ثلاثاً).

أخرجه: أحمد^(١)، قال: حدثنا بجز^(٢)، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن عزرة به.

الكلام على الروايات:

أولاً: خالف عبد العزيز بن خالد بن زياد الترمذي الجماعة في روايته عن ابن أبي عروبة، حيث جعل الحديث من مسند أبي بن كعب رضي الله عنه، وزاد في الحديث قوله (ولا يسلم إلا في آخرهن) ولم يقلها أحد من الرواة عن ابن أبي عروبة.

وعبد العزيز بن خالد قال عنه ابن أبي حاتم: "سألت أبي عنه؟ فقال: هو شيخ"^(٣). وقال الحافظ عنه: "مقبول"^(٤).

ثانياً: المحفوظ عن عيسى بن يونس هي رواية الجماعة عنه، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه بلفظ (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الأولى من الوتر .)، وأما رواية المسيب بن واضح عن عيسى بن يونس بزيادة عزرة في سنده فخطأ من المسيب بن واضح، والمسيب متكلم فيه.

قال البخاري: "يتكلمون فيه"^(٥).

وقال أبو حاتم: "صدوق كان يخطئ كثيراً، فإذا قيل له؛ لم يقبل"^(٦).

وقال الدارقطني: "ضعيف"^(٧).

وقال الحافظ: "ضعيف"^(٨).

وقد تفرد به قاله الدارقطني^(٩).

(١) "المسند"، ٢٤ : ٧٤.

(٢) قال الحافظ (١٧٨): ثقة ثبت.

(٣) "الجرح والتعديل"، ٥ : ٣٨١.

(٤) "التقريب"، (٦١١).

(٥) "التاريخ الأوسط"، ٢ : ٣٨٥.

(٦) "الجرح والتعديل"، ٨ : ٢٩٤.

(٧) السلمي، محمد بن الحسين. "سؤالات السلمي للدارقطني". تحقيق: فريق من الباحثين. ١٤٢٧هـ، (٢٧٧).

(٨) "هدي الساري"، (٣٦٢).

(٩) انظر: ابن طاهر، محمد بن طاهر بن علي المقدسي. "أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني". تحقيق:

ورواية علي بن خشرم عنه، عن فطر بن خليفة، عن زبيد تفرد بها عيسى، عن فطر كذلك. قال الدراقطني: "هذا حديث غريب من حديث أبي بكر فطر بن خليفة الحنات، عن زبيد بن الحارث الياامي بهذا الإسناد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، تفرد به عيسى بن يونس عنه، وذكر فيه القنوت قبل الركوع، وأتى به بتمامه"^(١).

قال أبو داود: "روى عيسى بن يونس هذا الحديث أيضاً عن فطر بن خليفة"^(٢)، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله"^(٣). فيحتمل -والعلم عند الله- أن يكون الخطأ من عيسى بن يونس أو الراوي عنه، ويحتمل أن يكون من فطر بن خليفة كان يضطرب فيه، مرة يروي عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن، ومرة يجعل بينهما ذر بن عبد الله.

ثالثاً: المحفوظ في لفظ حديث قتادة (كان يوتر بـ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) هكذا رواه عنه: شعبة، وهمام، وهو الصحيح من رواية ابن أبي عروبة عنه، وأما باقي الروايات فهي خطأ.

الخلاصة:

أن المحفوظ في حديث عبد الرحمن بن أبزي رضي الله عنه بلفظ (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بـ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) و قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، ونحوها، وأما الرواية بلفظ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات)، وزيادة (ولا يسلم إلا في آخرهن) ونحوها فهي شاذة لا تصح، والله أعلم.

جابر بن عبد الله السريع. (دار التدمرية، ١٤٢٨هـ)، ٢: ٥٢٨.

(١) "الأفراد"، (٦٢).

(٢) وخالف عيسى من هذا الوجه: أبو نعيم الفضل بن دكين، فرواه عن فطر، عن زبيد، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

أخرجه: ابن أبي عزرة في جزء فيه مسند عابس الغفاري وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم (٧/ب)، قال: أخبرنا أبو نعيم، ثنا فطر، عن زبيد به.

وأحال في متنه على متن حديث عبيد الله بن موسى وأبي نعيم وقبيصة، عن سفيان الثوري قبله.

(٣) "السنن"، ٢: ١٣٥.

الفصل الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها يرويه سعد بن هشام بن عامر^(١) عنها رضي الله عنها، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: رواية زرارة بن أوفى^(٢) عن سعد بن هشام:

روى أبان بن يزيد العطار^(٣)، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن).
أخرجه: الحاكم^(٤)، -وعنه البيهقي^(٥)، قال الحاكم: أخبرناه أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى^(٦)، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ^(٧)، حدثنا شيبان بن أبي شيبة^(٨)، حدثنا أبان، عن قتادة به.

وخالف أبان في لفظه: ابن أبي عروبة، فرواه عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ لا يسلم في ركعتي الوتر).
أخرجه: محمد بن الحسن^(٩)، وابن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان^(١٠)، وإسحاق عن عيسى بن يونس^(١١)، ومحمد بن نصر المروزي عن يزيد بن زريع^(١٢)، والنسائي عن بشر بن

(١) قال الحافظ (٣٧٢): ثقة.

(٢) قال الحافظ (٣٣٦): ثقة.

(٣) قال الحافظ (١٠٤): ثقة له أفراد.

(٤) الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرک علی الصحیحین". تحقیق مرکز البحوث وتقنية المعلومات.

(ط١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م)، ٢: ٢٣٢.

(٥) "السنن الكبرى"، ٣: ٢٨؛ و"الخلافات"، ٣: ٣٣١.

(٦) قال الخليلي في "الإرشاد"، ٣: ٩٧٤: ثقة متفق عليه.

(٧) هو جزرة الحافظ. قال عنه الخليلي في "الإرشاد"، ٣: ٩٦٧: حافظ ذهن، عالم بهذا الشأن.

(٨) قال الحافظ (٤٤٢): صدوق بهم، ورمي بالقدر.

(٩) "الموطأ"، ٢: ١٩.

(١٠) "المصنف"، ٤: ٤٩٣.

(١١) "المسند"، ٣: ٧٠٦.

(١٢) "مختصر قيام الليل"، (٢٦٨).

المفضل^(١)، والطحاوي من طريق شجاع بن الوليد وطريق يزيد^(٢)، والدارقطني من طريق يزيد وطريق شجاع^(٣)، والطبراني من طريق المطعم بن المقدم^(٤)، والحاكم من طريق عبد الوهاب بن عطاء وطريق عيسى^(٥)، والبيهقي من طريق عبد الوهاب^(٦)، كلهم عن ابن أبي عروبة به. وفي لفظ إسحاق والحاكم (كان لا يسلم في الركعتين الأوليين من الوتر).

وخالفهم عن ابن أبي عروبة: ابن أبي عدي، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن بشر، وعبد بن سليمان، وخالد بن الحارث، وي زيد بن زريع، ومكي بن إبراهيم، فرووه عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنا نعد له سواكه وطهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضأ، ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليمًا يسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني، فلما أسن نبي الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع، وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول، فتلك تسع يا بني...).

أخرجه: مسلم من طريق ابن أبي عدي وطريق محمد بن بشر واللفظ له^(٧)، وأبو داود عن يحيى بن سعيد القطان وطريق محمد بن بشر وطريق ابن أبي عدي^(٨)، والنسائي من طريق القطان وطريق خالد بن الحارث^(٩) وطريق عبدة بن سليمان^(١٠)، وابن ماجه من طريق محمد

(١) "المجتبى"، ٣: ٤٣٧.

(٢) "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٨٠.

(٣) "السنن"، ٢: ٣٥٧.

(٤) "مسند الشاميين"، ٢: ٥٩.

(٥) "المستدرک"، ٢: ٢٣٠.

(٦) "السنن الكبرى"، ٣: ٣١؛ والبيهقي، أحمد بن الحسين. "معرفة السنن والآثار". تحقيق عبدالمعطي

أمين قلججي. (ط ١، دار الوعي، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م)، ٤: ٧٠.

(٧) "الصحيح"، ٢: ١٦٩.

(٨) "السنن"، ٢: ٨٩.

(٩) وقع في طبعة التأصيل بدل سعيد (شعبة) وهو خطأ، وعلى الصواب في "الكبرى"، ١: ٢٤٤، و٢:

١٦٠، وفي "تحفة الأشراف"، ١١: ٤٠٨.

(١٠) "المجتبى"، ٣: ١٠٩، و٤٦٠، و٤٦١، و٤٦٣.

بن بشر^(١)، ومحمد بن نصر من طريق ابن أبي عدي^(٢)، وابن خزيمة من طريق القطان وطريق ابن أبي عدي وطريق عبدة^(٣)، وأبو عوانة من طريق محمد بن بشر^(٤)، وابن حبان من طريق القطان^(٥)، وأبو نعيم من طريق محمد بن بشر وطريق يزيد بن زريع وطريق القطان^(٦)، والبيهقي من طريق محمد بن بشر وطريق ابن أبي عدي وطريق القطان وطريق مكّي بن إبراهيم^(٧)، كلهم عن ابن أبي عروبة به.

وفي رواية أبي داود والنسائي وابن ماجه والمروزي وابن خزيمة وأبي عوانة وأبي نعيم والبيهقي (فتلك إحدى عشرة ركعة)، واختصره أبو داود من رواية محمد بن بشر وابن أبي عدي فلم يسق لفظهما، واختصره النسائي في رواية فلم يذكر إلا السبع، وفي رواية له ولابن ماجه وابن خزيمة وأبي عوانة وأبي نعيم والبيهقي (ويصلي على نبيه ﷺ)، وفي لفظ ابن حبان (فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي سبع ركعات ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة فيجلس ويذكر الله ويدعو)^(٨)، وفي لفظ أبي نعيم (فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي لسبع^(٩) ركعات لا يجلس إلا عند الثامنة فيدعو ربه ويصلي على نبيه ثم يدعو ويسلم^(١٠) ثم يقوم فيصلي التاسعة فيقعد...)، وفي لفظ للبيهقي (ويدعو ويستغفر).

(١) "السنن"، ٢: ٢٦١.

(٢) "مختصر قيام الليل"، (١٠٨).

(٣) "الصحيح"، ٢: ١٤١.

(٤) "المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم"، ٦: ٢٩١.

(٥) "الصحيح"، ٦: ١٩٥.

(٦) "المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم"، ٢: ٣٣٩.

(٧) "السنن الكبرى"، ٢: ٥٠٠، و٣: ٣٠، و"معرفه السنن والآثار"، ٤: ٦٨.

(٨) هكذا هو في صحيح ابن حبان عن شيخه ابن خزيمة، وهو مخالف لما في صحيح ابن خزيمة ومخالف لباقي الروايات.

(٩) هكذا ورد فيه وهو تصحيف صوابه (لتسع) كما يدل عليه باقي الرواية.

(١٠) هكذا وقع في المطبوع وفيه سقط وتصحيف، وصوابه (ثم ينهض ولا يسلم).

الروايات المتابعة للرواية الثانية عن ابن أبي عروبة:

وتابعهم: هشام الدستوائي^(١)، فرواه عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعو، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يصلي التاسعة فيذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليمه يسمعا، ويصلي ركعتين وهو جالس، فلما كبر وضعف أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة، ثم ينهض ولا يسلم، فيصلي السابعة، ثم يسلم تسليمه، ثم يصلي ركعتين وهو جالس).

أخرجه: إسحاق واللفظ له^(٢)، والدارمي عنه^(٣)، ومسلم عن محمد بن المثنى^(٤)، ومحمد بن نصر المروزي عن إسحاق^(٥)، والنسائي عنه^(٦)، وابن حبان من طريقه^(٧)، والبيهقي من طريق أبي قدامة عبيد الله بن سعيد السرخسي^(٨)، كلهم عن معاذ بن هشام^(٩)، عن أبيه به.

واختصره مسلم، ولم يذكر ابن حبان آخره، ولم يذكر البيهقي أوله. وتابعهم أيضاً: معمر، فرواه عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، أن سعد بن هشام بن عامر - كان جاراً له - فأخبره أنه طلق امرأته ثم ارتحل إلى المدينة ... (كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يقعد فيهن إلا في الثامنة، فيحمد الله ويذكره ويدعوه، ثم ينهض فلا يسلم فيصلي التاسعة فيجلس فيحمد الله ويذكره ويدعوه ثم يسلم تسليمًا، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما سلم،

(١) قال الحافظ (١٠٢٢): ثقة ثبت.

(٢) "المسند"، ٣: ٧١٤.

(٣) "المسند"، ٢: ١٢٠.

(٤) "الصحيح"، ٢: ١٧٠.

(٥) "مختصر قيام الليل" (١٧٩).

(٦) "المجتبى"، ٣: ٤٦١.

(٧) "الصحيح"، ٦: ١٩٥.

(٨) "السنن"، ٣: ٣٠.

(٩) قال الحافظ (٩٥٢): صدوق ربما وهم.

فتلك إحدى عشرة ركعة أي بني، فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع، ثم صلى ركعتين وهو جالس بعد ما سلم، فتلك تسعاً أي بني).

أخرجه: عبد الرزاق^(١)، وإسحاق عنه واللفظ له^(٢)، وأحمد كذلك^(٣)، ومسلم^(٤)، والنسائي^(٥)، ومحمد بن نصر^(٦)، وابن المنذر^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، كلهم من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة به.

وتابعهم أيضاً: همام بن يحيى العَوَذي^(٩)، فرواه عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يرقد فنعد له سواكه ووضوءه، فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه، فيقوم فيتسوك، ثم يتوضأ، ثم يصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهن، فإذا كان في الثامنة جلس فحمد الله وأثنى عليه، ثم يقوم فلا يسلم فيركع ركعة، ثم يحمد الله ويثني عليه، ثم يسلم حتى يسمعي التسليم، ثم يركع ركعتين وهو جالس، فتلك إحدى عشرة ركعة، فلما دق وأسن وكثر لحمه، صلى سبع ركعات).

أخرجه: ابن المنذر^(١٠)، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل^(١١)، قال: ثنا عفان^(١٢)، قال: ثنا همام، قال: ثنا قتادة به.

(١) "المصنف"، ٣: ٤٠.

(٢) "المسند"، ٣: ٧١٣.

(٣) "المسند"، ٤٢: ٢١٢.

(٤) "الصحيح"، ٢: ١٧٠.

(٥) "المجتبى"، ٣: ٤٦٣.

(٦) "قيام الليل"، (٩٥).

(٧) "الأوسط"، ٥: ١٧١.

(٨) "المسند المستخرج"، ٢: ٣٤٠.

(٩) قال الحافظ (١٠٢٤): ثقة ربما وهم.

(١٠) "الأوسط"، ٥: ٢٠٣.

(١١) هو الصائغ. قال الحافظ (٨٢٦): صدوق.

(١٢) هو ابن مسلم الصفار. قال الحافظ (٦٨٠): ثقة ثبت.

الرواية المتابعة لرواية الجماعة:

وتابع قتادة في متنه: بهز بن حكيم^(١)، قال: سمعت زرارة بن أوفى يقول: سُئِلْتُ^(٢) عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلي العشاء، ثم يصلي بعدها ركعتين، ثم ينام، فإذا استيقظ وعنده وضوءه مغطى وسواكه، استاك ثم توضأ، فقام فصلى ثمان ركعات، يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، وما شاء من القرآن، فلا يقعد في شيء منهن إلا في الثامنة، فإنه يقعد فيها، فيتشهد ثم يقوم ولا يسلم، فيصلّي ركعة واحدة، ثم يجلس فيتشهد ويدعو، ثم يسلم تسليمه واحدة السلام عليكم، يرفع بها صوته حتى يوقظنا، ثم يكبر وهو جالس، فيقرأ ثم يركع ويسجد وهو جالس، فيصلّي جالسًا ركعتين، فهذه إحدى عشرة ركعة، فلما كثر لحمه وثقل جعل التسع سبعًا، لا يقعد إلا كما يقعد في الأولى، ويصلي الركعتين قاعدًا، فكانت هذه صلاة رسول الله ﷺ حتى قبضه الله).

أخرجه: أحمد عن يزيد بن هارون واللفظ له^(٣)، وأبو داود من طريقه وطريق ابن أبي عدي وطريق مروان بن معاوية^(٤)، والعقيلي من طريق ابن أبي عدي^(٥)، كلهم عن بهز به^(٦).

وفي رواية أبي داود (يصلي صلاة العشاء في جماعة ثم يرجع إلى أهله فيركع أربع ركعات)، وفي لفظ لأبي داود (يصلي ثماني ركعات يسوي بينهما في القراءة والركوع والسجود، ولا يجلس في شيء منهن إلا في الثامنة، فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم، فيصلّي ركعة يوتر بها، ثم يسلم تسليمه يرفع بها صوته حتى يوقظنا)، واختصر باقي الروايات،

(١) قال الحافظ (١٧٨): صدوق.

(٢) ورد في مسائل الإمام أحمد لأبي داود (٤٢٤): "سألْتُ عائشة رضي الله عنها"، وهو تصحيف.

(٣) "المسند"، ٤٣: ١٢٩.

(٤) "السنن"، ٢: ٩٠، ٩١.

(٥) العقيلي، محمد عمرو بن موسى. "الضعفاء". تحقيق: مازن بن محمد السرساوي. (دار المجد الإسلامي، ١٤٢٩هـ)، ٦: ١٢١.

(٦) وخالفهم: حماد بن سلمة، فرواه عن بهز بن حكيم، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها.

أخرجه: أبو داود عن موسى بن إسماعيل، ٢: ٩١، والعقيلي في "الضعفاء" من طريق حجاج بن منهال، ٦: ١٢١، كلاهما عن حماد بن سلمة به، والصواب رواية الجماعة.

ولم يسق العقيلي لفظه.

الكلام على الروايات:

أولاً: المحفوظ عن قتادة هي رواية الجماعة بلفظ (ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه...).

ثانياً: رواية أبان بن يزيد العطار خطأ، لمخالفتها لفظ الجماعة عن ابن أبي عروبة.

قال ابن رجب: "ورواه أبان عن قتادة بهذا الإسناد ولفظه (كان النبي ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن)، قال الإمام أحمد: هذه الرواية خطأ"^(١).

وقال البيهقي: "ورواه أبان بن يزيد، عن قتادة، وقال فيه (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن) وهو بخلاف رواية ابن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، ومعمر، وهمام، عن قتادة"^(٢).

وقال: "ورواية أبان خطأ"^(٣).

وقال: "... فصارت الروايات عن قتادة متعارضة، والصحيح رواية محمد بن بشر، عن سعيد"^(٤).

وجعل العلامة الألباني رحمه الله الخطأ من شيبان بن أبي شيبة، فقال بعد أن نقل كلام البيهقي: "يشير إلى أن هذه الرواية شاذة لمخالفتها ما رواه الجماعة عن قتادة كما بينته آنفاً، والعلة من شيبان هذا، فإنه وإن كان من رجال مسلم ففي حفظه شيء، قال الحافظ في التقریب: (صدوق يهم)، فهو ممن لا يحتج به عند المخالفة كما هنا"^(٥).

ثالثاً: رواية ابن أبي عروبة بلفظ (كان رسول الله ﷺ لا يسلم في ركعتي الوتر) خطأ،

(١) "فتح الباري"، ٦: ١٩٦.

(٢) "المعرفة"، ٤: ٧٠.

(٣) "السنن"، ٣: ٣١.

(٤) "الخلافيات"، ٣: ٣٣١.

(٥) الألباني، محمد بن ناصر. "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل". (المكتب الإسلامي،

١٤٠٥هـ)، ٢: ١٥٢.

أراد ابن أبي عروبة أن يختصره فأخطأ فيه.

قال الأثرم: "وأما حديث سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها (أن النبي ﷺ كان لا يسلم في ركعتي الوتر) فإني سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول: هو خطأ"^(١).

وقال محمد بن نصر: "فهذا عندنا قد اختصره سعيد من الحديث الطويل الذي ذكرناه، ولم يقل في هذا الحديث (أن النبي ﷺ أوتر بثلاث لم يسلم في الركعتين) فكان يكون حجة لمن أوتر بثلاث بلا تسليم في الركعتين، إنما قال: (لم يسلم في ركعتي الوتر) وصدق في ذلك الحديث أنه لم يسلم في الركعتين، ولا في الثلاث، ولا في الأربع، ولا في الخمس، ولا في الست، ولم يجلس أيضًا في الركعتين كما لم يسلم فيها"^(٢).

وقال البيهقي: "وقال أبان، عن قتادة (يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن) ورواه الجماعة عن ابن أبي عروبة عن قتادة، وهمام بن يحيى، عن قتادة كما سبق ذكره في وتره بتسع ثم بسبع، وكذلك رواه بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى، وفي رواية عبد الوهاب يشبه أن يكون اختصاراً"^(٣) من الحديث"^(٤).

وقال: "هكذا رواية عبد الوهاب وعيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، وهو مختصر من الحديث الأول"^(٥).

وقال الألباني بعد أن نقل كلام المروزي قال: "ويؤيد ما ذكره رواية الحاكم بلفظ: (لا يسلم في الركعتين الأوليين من الوتر) فهذا نص على أنه لا يعني بالركعتين الركعتين اللتين هما قبل الركعة مباشرة، وعلى أن الوتر في هذا الحديث كان أكثر من ثلاث، وهو ما صرح به الحديث الذي أشار إليه ابن نصر، وذكر أن هذا مختصر منه".

(١) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (٨٩)؛ وانظر: الذهبي، "تقيق التحقيق"، ٢: ٤٢١؛ وابن الملقن، "البدر المنير"، ٤: ٣٠٤.

(٢) "مختصر قيام الليل"، (٢٦٩).

(٣) كلام البيهقي هنا يومهم أن الاختصار وقع من عبد الوهاب وليس كذلك، بل هو من ابن أبي عروبة. قال العراقي في "تكملة شرح الترمذي"، (٤٨٣): لم يتفرد به عبد الوهاب بن عطاء، بل تابعه عليه: بشر بن المفضل، وأبو بدر شجاع بن الوليد، وعبد بن سليمان، وعيسى بن يونس.

(٤) "السنن"، ٣: ٣١.

(٥) "المعرفة"، ٤: ٧٠.

رابعاً: رواية بجز بن حكيم عن زرارة عن عائشة رضي الله عنها منقطعة، قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وسئل هل سمع زرارة من عبد الله بن سلام؟ قال: ما أراه، ولكن يدخل في المسند، وقد سمع زرارة من عمران بن حصين، ومن أبي هريرة، ومن ابن عباس رضي الله عنه، قلت: ومن أيضاً؟ قال: هذا ما صح له"^(١).

قال المنذري بعد أن نقل كلام أبي حاتم: "وظاهر هذا أنه لم يسمع عنده من عائشة رضي الله عنها".

وقال^(٢): "وعندي في سماع زرارة من عائشة رضي الله عنها نظر"^(٣).

وقال المزني - وهو يعدد من روى عنهم زرارة -: "... وعائشة رضي الله عنها والمحفوظ أن بينهما سعد بن هشام"^(٤).

وقال الحافظ ابن حجر: "زرارة بن أوفى عنها رضي الله عنها ولم يسمع منها"^(٥).

خامساً: المحفوظ عن زرارة هي رواية قتادة عنه، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) "المراسيل"، (٦٣).

(٢) جعل الزيلعي هذا العبارة من تمام كلام أبي داود، والصواب أنها من كلام المنذري، فإنه لما نقل كلام أبي داود قال في آخره: "هذا آخر كلامه". يشير بذلك إلى انتهاء النقل من سنن أبي داود.

(٣) "مختصر سنن أبي داود"، ٢: ١٠١.

(٤) "تهذيب الكمال"، ٩: ٣٤٠.

(٥) ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة". تحقيق: جماعة من أهل العلم. (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥هـ)، ١٦: ١٠٧٨.

المبحث الثاني: رواية الحسن البصري عن سعد بن هشام:

ورواه الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها: (أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى العشاء دخل المنزل، ثم صلى ركعتين، ثم صلى بعدهما ركعتين أطول منهما، ثم أوتر بثلاث لا يفصل فيهن، ثم صلى ركعتين وهو جالس، يركع وهو جالس، ويسجد وهو قاعد جالس).

أخرجه: أحمد^(١)، قال رحمه الله: حدثنا أبو النضر^(٢)، حدثنا محمد -يعني ابن راشد^(٣)-، عن يزيد بن يعقوب، عن الحسن به^(٤).

ورواه إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (الوتر ثلاث كصلاة المغرب).

أخرجه: ابن حبان عن أحمد بن يحيى بن زهير^(٥)، والطبراني عن محمد بن أحمد الرقام^(٦)، وابن الجوزي من طريق أحمد بن يحيى^(٧)، كلاهما عن عبد الله بن الصباح العطار^(٨)، حدثنا أبو بحر البكراوي^(٩)، عن إسماعيل بن مسلم به.

وخالفهما: قتادة، وحصين بن نافع، وأبو حرة واصل بن عبد الرحمن، وهشام بن حسان القردوسي، ومبارك بن فضالة، ومعاوية بن قررة، كلهم عن الحسن، قال: أخبرني سعد بن هشام، أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: (كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع ركعات

(١) "المسند"، ٤٢: ١٢٦.

(٢) هو هاشم بن القاسم. قال الحافظ (١٠١٧): ثقة ثبت.

(٣) قال الحافظ (٨٤٤): صدوق يهيم.

(٤) قال البخاري، محمد بن إسماعيل. في "التاريخ الكبير". (دار الفاروق)، ٨: ٢٧١: يزيد بن يعقوب، عن

الحسن قاله موسى بن إسماعيل، عن محمد بن راشد. ولعله قصد رحمه الله هذا الحديث.

(٥) "المجروحين"، ١: ٢٢٦.

(٦) "الأوسط"، ٧: ١٦٥.

(٧) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. "العلل المتناهية". تحقيق: خليل اليس. (بيروت: دار الكتب

العلمية، ١٤٠٢هـ)، ١: ٤٥١.

(٨) قال الحافظ (٥١٦): ثقة.

(٩) قال الحافظ (٥٩٠): ضعيف.

وركعتين وهو جالس، فلما ضعف أوتر بسبع ركعتين وهو جالس).
 أخرجه: عبد الرزاق من طريق قتادة واللفظ له^(١)، وإسحاق من طريقه^(٢)، وأحمد من طريق حصين بن نافع وطريق قتادة^(٣)، وابن سعد من طريق أبي حرة^(٤)، وأبو داود من طريق هشام^(٥)، والنسائي من طريق قتادة وطريق حصين^(٦)، وابن أبي الدنيا من طريق أبي حرة^(٧)، وأبو يعلى من طريق مبارك بن فضالة^(٨)، وابن خزيمة من طريق أبي حرة^(٩)، وأبو علي الطوسي من طريق قتادة^(١٠)، وابن المنذر من طريق حصين^(١١)، والطحاوي من طريق أبي حرة وطريق حصين^(١٢)، وابن حبان من طريق أبي حرة^(١٣)، والطبراني^(١٤) من طريق معاوية بن قرّة^(١٥)، كلهم عن الحسن به^(١٦).

وفي لفظ لأحمد (كان يصلي من الليل ثماني ركعات ويوتر بالتاسعة ويصلي ركعتين وهو جالس... فلما بدن رسول الله ﷺ صلى ست ركعات وأوتر بالسابعة وصلى ركعتين وهو جالس)، وفي لفظ له وللطوسي وابن المنذر لم يذكروا الركعتين بعد التسع، وفي لفظ ابن سعد

-
- (١) "المصنف"، ٣: ٣٩.
 (٢) "المسند"، ٣: ٧١٥.
 (٣) "المسند"، ٤١: ١٩٩، ٤٢: ٢١٢، ٤٣: ٧٥.
 (٤) "الطبقات"، ١: ٤٨٣.
 (٥) "السنن"، ٢: ٩٢.
 (٦) "المجتبى"، ٣: ٤٦٤، و٤٦٥.
 (٧) "التهجد وقيام الليل"، (٤٨٨).
 (٨) "المسند"، ٨: ٢٧٥.
 (٩) "الصحيح"، ٢: ١٥٨.
 (١٠) "مختصر الأحكام"، (١٨٧).
 (١١) "الأوسط"، ٥: ٢٠٢.
 (١٢) "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٨٠.
 (١٣) "الصحيح"، ٦: ٣٦٧.
 (١٤) وقد تفرد به عيسى بن ميمون وهو ضعيف قاله الحافظ في التقریب (٦٥٥).
 (١٥) "المعجم الأوسط"، ٦: ٢٢.
 (١٦) ووقع خلاف في سنده عليه انظره في "العلل"، للدارقطني ١٤: ٣١٦.

(ثم صلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ثماني ركعات ثم أوتر)، وفي لفظ أبي داود (ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات يخيل إلى أنه يسوي بينهما في القراءة والركوع والسجود ثم يوتر بركعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه..)، وفي لفظ ابن أبي الدنيا (إذا صلى العشاء الآخرة تجوز بركعتين فينام فيضع عند رأسه سواكه وظهره فيقوم فيتسوك ويتوضأ ثم يتجوز بركعتين ثم يقوم فيصلّي ثمان ركعات يسوي بينهما في القراءة ويوتر بالتاسعة ويصلي ركعتين وهو جالس فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذه اللحم جعل تلك الثمان ست ركعات ويوتر بالسابعة ويصلي ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(١)، و﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾^(٢)، وبنحوه ابن خزيمة، وفي لفظ أبي يعلى (كان إذا صلى، صلى ركعتين، ثم هجع هجعة ثم يقوم فيصلّي ركعتين، وركعتين، وركعتين، وركعتين، وركعة، -أو قالت- فيصلّي ركعتين، وركعتين، وركعتين، وركعتين، وركعة، صلاة بعد العشاء تسع ركعات، وإحدى عشرة فلما بدن^(٣) رسول

(١) سورة الكافرون (١).

(٢) سورة الزلزلة (١).

(٣) قال ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي. في "غريب الحديث". (دار الكتاب العربي، ١٣٩٦هـ)، ١: ١٥٢: قال الأموي: (قد بدنت) يعني: كبرت وأسنت، يقال: بدن الرجل تديناً إذا أسن. قال أبو عبيد: ومما يحقق هذا المعنى الحديث الآخر (أنه كان يصلي بعض صلواته بالليل جالساً) وذلك بعد ما حطمته السن، قال: وأما قوله: (إني قد بدنت) فليس لهذا معنى إلا كثرة اللحم، وليست صفته فيما يروى عنه هكذا، إنما يقال في نعته: (رجل بين الرجلين جسمه ولحمه)، هكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال أبو عبيد: والأول أشبه بالصواب في بدنت.

وقال الزمخشري، جار الله محمود بن عمر. في "الفائق في غريب الحديث". (دار الفكر، ١٤١٢هـ). ١: ٨٥: وروى بدنت أي ثقلت علي الحركة ثقلها على الرجل البادن، وهو الضخم البدن، يقال: بدن بدنًا وبدنًا وبدنًا وبدانة؛ ولا يصح؛ لأنه ﷺ لم يوصف بالبدانة.

وانظر: القاضي، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي. "مشارك الأنوار على صحاح الآثار". (دار

الكمال المتحدة، ١٤٢٧هـ)، ١: ٢٠٠.

وقال السندي، نور الدين محمد بن عبد الهادي. في "حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: نور الدين طالب. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، ١٤٢٨هـ). ١٤: ١٧٢: (لما بدن) بالتشديد، أي: كبر سنه، أو بالتخفيف بضم الدال من البدانة، وهي كثرة اللحم، قيل روي بالوجهين، واختار العلماء التشديد، إذ السمن لم يكن من عادته ﷺ، ورد بأنه قد جاء في صفته

الله ﷺ وكثر لحمه^(١) صلى ركعتين وركعة وصلّى ركعتين وهو جالس^(٢)، وفي لفظ للطحاوي (افتتح صلاته بركعتين خفيفتين ثم صلى ثمان ركعات ثم أوتر).

الكلام على الروايات:

المحفوظ عن الحسن هي رواية الجماعة عنه، وأما رواية يزيد بن يعفر فخطأ لمخالفتها رواية الجماعة، ويزيد مختلف فيه، قال الدارقطني: "بصري معروف يعتبر به"^(٣).

وذكره ابن حبان في ثقاته^(٤).

وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٥).

وقال الذهبي: "ليس بحجة"^(٦).

قال الألباني: "وهذا إسناد ضعيف يزيد هذا قال الذهبي: (ليس بحجة)، وقال

=

(بدان)، وجاء (أنه لما أسن أخذ اللحم)، وبالجملة فهما وجهان جائزان.

تنبيه: الحديث الذي ذكره القاسم بن سلام عن ابن عباس رضي الله عنهما لم أقف عليه.

(١) قال الحافظ في "الفتح"، ٨: ٥٨٤: (فلما كثر لحمه) أنكره الداودي، وقال: المحفوظ (فلما بدن) أي: كبر، فكان الراوي تأوله على كثرة اللحم انتهى.

وقال الحافظ: وتعقبه أيضاً ابن الجوزي، فقال: لم يصفه أحد بالسمن أصلاً، ولقد مات ﷺ وما شبع من خبز الشعير في يوم مرتين، وأحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه كثر لحمه، وليس كذلك، وإنما هو بدن تدينياً، أي: أسن قاله أبو عبيدة، قلت: وهو خلاف الظاهر. أهد كلام الحافظ.

وقال في المقدمة (٨٤): وأنكره بعضهم، ورد بالرواية الأخرى (فلما أسن وأخذ اللحم).

قال السندي في "حاشية المسند"، ١٤: ٣٨٤، في رواية (فلما بدن) قال: ككرم من البدانة، بمعنى كثرة اللحم، وبالتشديد بمعنى كبر السن، وقد ضبط هاهنا بالتشديد وهو الوجه، لئلا يكون قوله

(لحم) تكراراً.

(٢) وهذه الرواية خطأ، خالف فيها مبارك كل من رواها عن الحسن.

(٣) "سؤالات البرقاني"، (١٤٥).

(٤) "الثقات"، ٧: ٦٣٠.

(٥) "المرح والتعديل"، ٩: ٢٩٦.

(٦) "الميزان"، ٧: ٢٦٥.

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصححة بالوصل، د. عبد الله بن غالي السهلي

الدارقطني: (يعتبر به)، وكأنه من أجله ضعف الإمام أحمد إسناده^(١) كما نقله المجد ابن تيمية في المنتقى^(٢)»^(٣).

ولا تنفعه متابعة إسماعيل بن مسلم المكي فهو أشد ضعفًا من يزيد^(٤)، وقد تفرد به عنه عبد الرحمن بن عثمان البكراوي، وهو ضعيف أيضًا.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا إسماعيل بن مسلم، تفرد به: أبو بحر".

قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح، قال يحيى: إسماعيل المكي ليس حديثه بشيء"^(٥).

(١) كذا قال رحمه الله، وأظن -والله أعلم- أن المقصود بتضعيف الإمام أحمد هو ما نُقل عنه من تضعيفه لرواية ابن أبي عروبة كما سبق بيانه.

(٢) انظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. "نيل الأوطار من أحاديث سيّد الأخيار شرح منتقى الأخبار". (دار الخليل)، ٣: ٣٥.

(٣) "الإرواء"، ٢: ١٥٠.

(٤) انظر: "تهذيب الكمال"، ٣: ٢٠٠.

(٥) "العلل المتناهية"، ١: ٤٥١.

الفصل الثالث: حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

روى محمد بن زياد الميموني، عن ميمون بن مهران^(١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يفصل بينهما).

أخرجه: الخطيب^(٢)، قال: أخبرنا بشرى بن عبد الله الرومي^(٣)، قال: أخبرنا علي بن هارون السمسار الحرابي^(٤)، قال: حدثنا أبو علي يوسف بن إسحاق بن سعيد دُبَيْس^(٥)، قال: حدثنا الربيع بن ثعلب^(٦)، حدثنا محمد بن زياد به.

الكلام على الرواية:

الحديث لا يصح، في سنده محمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران. قال عمرو بن علي: "كان كذابًا متروك الحديث"^(٧). وقال أبو حاتم: "متروك الحديث"^(٨). وقال عبد الله: "سألت أبي عن محمد بن زياد يقال له: الميموني، كان يحدث عن ميمون بن مهران؟ قال: كذاب خبيث، أعور يضع الحديث"^(٩).

(١) قال الحافظ (٩٩٠): ثقة، وكان يرسل.

(٢) "تاريخ مدينة السلام"، ١٦: ٤٥٩.

(٣) قال الخطيب في "تاريخه"، ٧: ٦٤٥: كتبنا عنه، وكان صدوقًا صالحًا دينًا.

(٤) قال ابن أبي الفوارس (تاريخ مدينة السلام، ١٣: ٦١٢): كان صالح الأمر إن شاء الله.

(٥) قال الدارقطني في "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل". تحقيق: موفق بن عبد الله. مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ، (١٦١): صدوق.

(٦) قال الدارقطني، علي بن عمر. في "المؤتلف والمختلف". تحقيق: موسى بن عبد الله بن عبد القادر. دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ، ١: ٣٠٩: ثقة.

(٧) "الجرح والتعديل"، ٧: ٢٥٨.

(٨) السابق.

(٩) أحمد، ابن محمد بن حنبل. "العلل ومعرفة الرجال". تحقيق: وصي الله عباس. (المكتب الإسلامي، ١٤٠٨هـ)، ٣: ٢٩٧.

الفصل الرابع: حديث ابن مسعود رضي الله عنه:

روى يحيى بن زكريا الكوفي، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وتر الليل كوتر النهار صلاة المغرب).

أخرجه: الدارقطني^(١)، -والبيهقي من طريقه^(٢)، - قال الدراقطني: حدثنا الحسن بن رشيق بمصر، حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، حدثنا أبو خالد يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن زكريا الكوفي، حدثنا الأعمش به.

وخالفه: الثوري، وأبو معاوية محمد بن خازم، وعبد الله بن نمير، وشجاع بن الوليد، وأبو حذيفة موسى بن مسعود، وزائدة بن قدامة، كلهم عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (الوتر ثلاث كوتر النهار صلاة المغرب).

أخرجه: محمد بن الحسن عن أبي معاوية^(٣)، وعبد الرزاق عن الثوري^(٤)، وابن أبي شيبه عن ابن نمير وعن أبي معاوية^(٥)، والطحاوي من طريق شجاع بن الوليد وطريق أبي حذيفة واللفظ له^(٦)، والطبراني من طريق الثوري وطريق زائدة بن قدامة^(٧)، كلهم عن الأعمش به موقوفاً^(٨).

(١) "السنن"، ٢: ٣٤٩.

(٢) "الخلافات"، ٢: ٣٣٤.

(٣) "الموطأ"، ٢: ١٥.

(٤) "المصنف"، ٣: ١٩.

(٥) "المصنف"، ٤: ٤٦٨، و٤٩٠.

(٦) "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٩٤.

(٧) "المعجم الكبير"، ٩: ٢٨٢.

(٨) وخالفهم: حجاج بن أرطاة، فرواه عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد به، أخرجه: الطبراني، ٩: ٢٨٢، من طريق حماد بن سلمة عن حجاج به. وهذا خطأ، والصواب عن الأعمش، عن مالك بن الحارث.

الكلام على الروايات:

المحفوظ عن ابن مسعود رضي الله عنه هي الرواية الموقوفة، وأما الرواية المرفوعة فخطأ، خالف يحيى بن زكريا الرواة فيها عن الأعمش، ويحيى هذا ضعيف، وقد تفرد به مرفوعاً. قال الدارقطني: "يحيى بن زكريا هذا يقال له: ابن أبي الحواجب ضعيف، ولم يروه عن الأعمش مرفوعاً غيره".

وقال البيهقي: "وإنما الرواية في الثلاث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من قوله غير مرفوع" (١).

وقال: "وقد رفعه يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب الكوفي عن الأعمش وهو ضعيف، وروايته تخالف رواية الجماعة عن الأعمش" (٢).

الخلاصة:

لا يصح في الثلاث ركعات الموصولات في الوتر حديث.

قال الأثرم: "وأما حديث هشام، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، وحديث سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها، فإن الزهري أثبت من روى عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها في هذا الباب، وهو الذي ذكرناه أول الباب (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بواحدة) فهذا أصلح ما في ذلك، ولم يصح في الوتر بثلاث فما زاد من غير تسليم حديث واحد (٣)، ولا أكثر منه، وتلك الأحاديث (٤) أكثرها صحاح" (٥).

وقال محمد بن نصر المروزي: "فأما الوتر بثلاث ركعات فإننا لم نجد عن النبي صلى الله عليه وسلم خبراً ثابتاً مفسراً أنه أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن كما وجدنا في الخمس والسبع والتسع" (٦).

(١) "معرفة السنن والآثار"، ٤: ٧١.

(٢) "السنن"، ٣: ٣١.

(٣) الأثرم رحمه الله يرى عدم صحة حديث هشام بن سعد، عن عائشة رضي الله عنها، لأنه يعارض حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) يقصد الأحاديث التي فيها أن الوتر بركعة واحدة مفصلة.

(٥) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (٩١).

(٦) "مختصر كتاب الوتر"، (٧٤).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

وبعد:

فهذه أهم نتائج البحث التي خلصت إليها:

١- ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الأفضل فصل الركعة من الثنتين في الوتر، وذهب أبو حنيفة وبعض أهل العلم إلى أن الوتر يكون ثلاث ركعات متصلة بسلام واحد، وذهب آخرون من أهل العلم إلى كراهية تشبيه الوتر بصلاة المغرب.

٢- الأحاديث الدالة على أن الوتر ركعة واحدة صحيحة صريحة ورد بعضها في الصحيحين.

٣- الأحاديث الصريحة التي تدل على وصل الوتر لا يصح منها شيء.

٤- حديث أبي بن كعب رضي الله عنه بلفظ (يوتر بثلاث ركعات لا يسلم فيهن حتى ينصرف) شاذ لا يصح، وكذلك بلفظ (ولا يسلم إلا في آخرهن).

٥- حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ (كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن) شاذ لا يصح، ولفظ (أوتر بثلاث لا يفصل فيهن) في سنده يزيد بن يعفر تكلم فيه، وكذلك بلفظ (الوتر ثلاث كصلاة المغرب) في سندها إسماعيل بن مسلم ضعيف.

٦- وحديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ (كان يوتر بثلاث لا يفصل بينهما) في سنده محمد بن زياد الميموني ضعيف.

٧- وحديث ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ (وتر الليل كوتر النهار صلاة المغرب) في سنده يحيى بن زكريا ضعيف، وقد خولف في سنده.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين.

المصادر والمراجع:

- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي. "الجرح والتعديل". (ط ١، مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م).
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي. "العلل". تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د سعد بن عبد الله الحميد وخالد الجريسي. (ط ١، ١٤٢٧هـ).
- ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك. "بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام". تحقيق د الحسين آيت سعيد. (ط ١، دار طيبة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد. "صحيح ابن حبان". تحقيق شعيب الأرنؤوط. (ط ٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق عادل أحمد وعلي محمد معوض. (ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "تقريب التهذيب". تحقيق أبي الأشبال صغير أحمد. (ط ٢، دار العاصمة، ١٤٢٣هـ).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "تهذيب التهذيب". تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. (ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق الشيخ ابن باز. (دار الفكر).
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. "صحيح ابن خزيمة". تحقيق د مصطفى الأعظمي. (ط ٢، المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. "المصنف" تحقيق محمد عوامة. طبع دار القبلة ١٤٢٧هـ.
- ابن عدي، عبد الله بن عدي الجرجاني. "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق عادل عبد الموجود وعلي بن محمد معوض. (ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. "السنن". تحقيق شعيب الأرنؤوط. (ط ١، الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. "السنن". تحقيق عزت عبيد الدعاس. (دار الحديث).

- أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرفة بالوصل، د. عبد الله بن غالي السهلي
- أحمد بن محمد بن حنبل. "المسند". تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد العرقسوسي وعادل مرشد وإبراهيم الزبيق. (ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
- الأصبحي، مالك بن أنس. "الموطأ" تحقيق تقي الدين الندوي. (دار القلم. ط ١٤١٢ هـ).
- الأندلسي، عبد الملك بن حبيب بن مروان السلمي. "الواضحة". تحقيق د ميكلوش موراني. ط دار البشائر الإسلامية ١٤٣١ هـ.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله "مسند أبي حنيفة". تحقيق نظر محمد الفارياي. ط مكتبة الكوثر ١٤١٥ هـ.
- الأنصاري، يعقوب بن إبراهيم. "الآثار". تحقيق سعود العثمان. (ط مكتبة أهل الأثر. ١٤٣٤ هـ).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "التاريخ الكبير". (دار الفاروق).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري". تحقيق د مصطفى الديب. (ط ٣، مكتبة دار التراث، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).
- البنار، أحمد بن عمرو. "البحر الزخار". تحقيق د محفوظ الرحمن زين الله. (ط ١، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).
- البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". تحقيق د يوسف عبد الرحمن. (دار المعرفة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م).
- البيهقي، أحمد بن الحسين. "معرفة السنن والآثار". تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي. (ط ١، دار الوعي، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).
- البيهقي، أحمد بن الحسين. "الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة". تحقيق فريق البحث العلمي بشركة الروضة ١٤٣٦ هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى. "الجامع الكبير". تحقيق بشار عواد معروف. (ط ٢، دار الغرب، ١٩٩٨ م).
- الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرک علی الصحیحین". تحقيق مركز البحوث وتقنية المعلومات. (ط ١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م).
- الشيبياني، أحمد بن حنبل. "المسند". تحقيق جماعة من أهل العلم. (بع مؤسسة الرسالة ١٤١٤ هـ)

- الصنعاني. عبد الرزاق بن همام، "المصنف". تحقيق حبيب الأعظمي. (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الكبير". تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. (ط٢، دار إحياء التراث، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م).
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة. "شرح معاني الآثار". تحقيق محمد بن زهري النجار محمد سيد جاد الحق. (عالم الكتب، ١٤١٤هـ).
- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين العراقي "تكملة شرح الترمذي" تحقيق د عبد الله بن عبدالعزيز الفالح. رسالة عملية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية.
- القشيري، مسلم بن الحجاج. "صحيح الإمام مسلم". تحقيق محمد زهير الناصر. (ط١، دار المنهاج، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٣م).
- المروزي، محمد بن نصر. "مختصر قيام الليل" (حديث أكاديمي)
- النسائي، أحمد بن شعيب. "السنن الكبرى". تحقيق حسن عبدالمنعم شلبي. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
- النمري، يوسف بن عبدالله بن عبدالبر. "التمهيد" تحقيق محمد عبدالقادر عطا. (بع دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ).
- الهيثمي، نور الدين علي بن سليمان. "بغية الباحث عن زوائد الحارث". تحقيق د حسين أحمد صالح الباكري. (ط ٤١٣هـ).
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت. "تاريخ مدينة السلام". تحقيق: بشار عواد معروف. (دار الغرب، ١٤٢٢هـ).
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة. "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ).
- الموصللي، أبو يعلى أحمد بن علي. "المسند". تحقيق: حسين سليم أسد. (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٣٠هـ).
- النسائي، أحمد بن شعيب. "الإغراب". تحقيق: محمد الثاني بن عمر. (دار المآثر، ١٤٢١هـ).
- الطيالسي، سليمان بن داود. "المسند". تحقيق: محمد بن عبد الحسن. (دار هجر، ١٤١٩هـ).
- الشيبياني، محمد بن الحسن. "الحجة على أهل المدينة". تحقيق: مهدي حسن الكيلاني. (عالم

(الكتب، ١٤٢٧هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "التاريخ الأوسط". تحقيق: د. تيسير بن سعد. (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ).

ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. "الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف". تحقيق: أحمد بن سليمان بن أيوب. (دار الفلاح، ١٤٣٠هـ).

المروزي، إسحاق بن منصور الكوسج. "مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه". تحقيق: جماعة من طلاب العلم في عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ١٤٢٥هـ. الترمذي، محمد بن عيسى. "الجامع الكبير". تحقيق: بشار عواد معروف. (دار الغرب، ١٩٩٨).

أبو داود، سليمان بن الأشعث. "سؤالات أبي داود للإمام أحمد". (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٣هـ).

سحنون، ابن سعيد التنوخي. "المدونة الكبرى"، تحقيق: عامر الجزار وعبد الله المنشاوي. (دار الحديث).

ابن طاهر، محمد بن طاهر بن علي المقدسي. "أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني". تحقيق: جابر بن عبد الله السريع. (دار التدمرية، ١٤٢٨هـ).

السلمي، محمد بن الحسين. "سؤالات السلمي للدارقطني". تحقيق: فريق من الباحثين. ١٤٢٧هـ.

المقريزي، أحمد بن علي. "مختصر الوتر للمروزي". تحقيق: إبراهيم محمد العلي. (مكتبة المنار، ١٤١٣هـ).

الهلال، سليم بن عيد. "عجالة الراغب المتمني في تخریج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني". (دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "الدعوات الكبير". تحقيق: بدر عبد الله البدر. (طبعة غراس، ١٤٢٩هـ).

المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد. "الأحاديث المختارة المستخرج من المختارة مما

- لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما". تحقيق: أ.د. عبد الملك بن دهيش. (مكتبة النهضة، ١٤٢١هـ).
- المازري، محمد بن علي بن عمر. "شرح الثقلين". تحقيق: محمد المختار السلامي. (دار الغرب، ٢٠٠٨م).
- العسقلاني، أحمد بن علي حجر. "فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري". (بيروت: دار الفكر).
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "المدخل إلى السنن الكبرى". تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي. (الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٠هـ).
- الفسوي، يعقوب بن سفيان. "المعرفة والتاريخ". تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. (مكتبة الدار، ١٤١٠هـ).
- الهيثمي، نور الدين علي بن سليمان. "بغية الباحث من زوائد مسند الحارث". تحقيق: حسين أحمد صالح، ١٤١٢هـ.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. "العلل المتناهية". تحقيق: خليل اليس. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٢هـ).
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. "تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق". تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب. (الرياض: دار الوطن، ١٤٢١هـ).
- ابن حبان، محمد بن حبان البستي. "المجروحين من المحدثين". تحقيق: محمد بن إحسان فرحات. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن إدريس الرازي، "المراسيل". تحقيق: شكر الله بن نعمة الله. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ).
- ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد. "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير". تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. (دار الهجرة، ١٤٢٥هـ).
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة". تحقيق: جماعة من أهل العلم. (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥هـ).
- الألباني، محمد بن ناصر. "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل". (المكتب

الإسلامي، ١٤٠٥هـ).

العقيلي، محمد عمرو بن موسى. "الضعفاء". تحقيق: مازن بن محمد السرساوي. (دار المجد

الإسلامي، ١٤٢٩هـ).

ابن سعد، محمد بن سعد. "الطبقات الكبرى". تحقيق: د. إحسان عباس. (دار صادر،

١٤١٨هـ).

أحمد، ابن محمد بن حنبل. "العلل ومعرفة الرجال". تحقيق: وصي الله عباس. (المكتب

الإسلامي، ١٤٠٨هـ).

الدارقطني، علي بن عمر. "المؤتلف والمختلف". تحقيق: موسى بن عبد الله بن عبد القادر.

(دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ).

الحاكم، محمد بن عبد الله. "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل".

تحقيق: موفق بن عبد الله. (مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ).

السندي، نور الدين محمد بن عبد الهادي. "حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق:

نور الدين طالب. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، ١٤٢٨هـ).

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. "نيل الأوطار من أحاديث سيّد الأخيار شرح منتقى

الأخبار". (دار الجيل).

القاضي، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي. "مشارك الأنوار على صحاح الآثار". (دار

الكمال المتحدة، ١٤٢٧هـ).

ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي. "غريب الحديث". (دار الكتاب العربي،

١٣٩٦هـ).

الزمخشري، جار الله محمود بن عمر. "الفائق في غريب الحديث". (دار الفكر، ١٤١٢هـ).

المقرزي، أحمد بن علي. "مختصر قيام الليل للمروزي" (فيصل آباد - باكستان: حديث

أكاديمي).

Bibliography

- Ibn Abi Haatim, 'Abdur Rahmaan bin Muhammad bin Idrees Al-Hanzali. "Al-Jarh wa At-Ta'deel". (1st ed., Majlis Daairah Al-Ma'arif, 1371 AH - 1952).
- Ibn Abi Haatim, 'Abdur Rahmaan bin Muhammad bin Idrees Al-Hanzali. "Al-'Ilal". Investigation: A group of researchers under the supervision of Dr. Sa'd bin 'Abdillaah Al-Hameed and Khaalid Al-Jareesi. (1st ed., 1427 AH).
- Ibn Al-Qattaah, 'Ali bin Muhammad bin 'Abdil Malik. "Bayaan Al-Wahm wa Al-Eihaam fee Kitaab Al-Ahkaam". Investigation: Dr. Al-Husain Aayat Sa'eed. (1st ed., Taibah, 1418 AH - 1997).
- Ibn Hibbaan, Muhammad bin Hibbaan bin Ahmad. "Saheeh Ibn Hibbaan". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout. (3rd ed., Muassasah Ar-Risaalah, 1418 AH - 1997).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Al-Isaabah fee Tamyeez As-Sahaaba". Investigation: 'Aadil Ahmad and 'Ali Muhammad Mu'awwad. (1st ed., Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1415 AH - 1995).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Taqreeb At-Tahdeeb". Investigation: Abu Al-Ashbaal Saghir Ahmad. (2nd ed., Daar Al-'Aasimah, 1423 AH).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Tahdeeb At-Tahdeeb". Investigation: Mustafa 'Abdil Qadir 'Ata. (1st ed., Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1415 AH - 1994).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Fath Al-Baari Sharh Saheeh Al-Bukhaari". Investigation: Sheikh Ibn Baaz. (Daar Al-Fikr).
- Ibn Khuzaimah, Muhammad bin Ishaq. "Saheeh Ibn Khuzaimah". Investigation: Dr. Mustafa Al-A'zami. (2nd ed., Al-Maktab Al-Islami, 1412 AH - 1992).
- Ibn Abi Shaibah, 'Abdullaah bin Muhammad. "Al-Musannaf". Investigation: Muhammad 'Awwaamah. (Daar Al-Qiblah, 1427 AH).
- Ibn 'Adiyy, 'Abdullaah bin 'Adiyy Al-Jurjaani. "Al-Kaamil fee Du'afaa Ar-Rijaal". Investigation: 'Aadil 'Abdul Mawjood and 'Ali bin Muhammad Mu'awwad. (1st ed., Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1418 AH - 1997).
- Ibn Maajah, Muhammad bin Yazeed Al-Qazweeni. "As-Sunan". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout. (1st ed., Ar-Risaalah Al-'Aalamiyyah, 1430 AH - 2009).
- Abu Daawud, Sulaimaan bin Al-Ash'ath As-Sijistaani. "As-Sunan". Investigation: 'Izzat 'Ubaid Ad-Da'aas. (Daar Al-Hadeeth).
- Ahmad bin Muhammad bin Hambal. "Al-Musnad". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout and Muhammad Al-'Arqasuusi and 'Aadil Murshid and Ibrahim Az-Zaibaq. (1st ed., 1413 AH - 1993).
- Al-Asbuhi, Maalik bin Anas. "Al-Muwatta'". Investigation: Taqiuddeen An-Nadwi. (Daar Al-Qalam, 1412 AH).
- Al-Andaluusi, 'Abdul Malik bin HAbib bin Marwaan As-Sulami. "Al-Waadiha". Investigation: Dr. Maikluush Muuraani. (Daar Al-Bashair Al-Islamiyyah, 1431 AH).

- Al-Asbihaani, Abu Nu'aim Ahmad bin 'Abdillaah. "Musnad Abi Haneefah". Investigation: Nazār Muhammad Al-Faaraabi. (Maktabah Al-Kawthar, 1415 AH).
- Al-Ansaari, Ya'quub bin Ibrahim. "Al-Aathaar". Investigation: Su'uud Al-'Uthmaan. (Maktabah Aal Athar, 1434 AH).
- Al-Bukaari, Muhammad bin Isma'eel. "At-Taareekh Al-KAbir". (Daar Al-Faaruuq).
- Al-Bukhaari, Muhammad bin Isma'eel. "Saheeh Al-Bukhari". Investigation: Dr. Mustafa Ad-Deeb. (3rd ed., Maktabah Daar At-Turaath, 1407 AH – 1987).
- Al-Bazaar, Ahmad bin 'Amr. "Al-Bahr Az-Zakhaar". Investigation: Dr. Mahfuuzur Rahmaan Zainul Laah. (1st ed., Maktabah Al-'Uluum wa Al-Hikam, 1415 AH – 1994).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain. "As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Dr. Yuusuf 'Abdur Rahmaan. (Daar Al-Ma'rifah, 1413 AH- 1992).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain. "Ma'rifah As-Sunan wa Al-Aathaar". Investigation: 'Abdul Mu'tee Ameen Qal'aji. (1st ed., Daar Al-Wa'y, 1412 AH – 1991).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain. "Al-Khilaafiyaaat bayna Al-Imaamayn Ash-Shaafi'I wa Abi Haneefah". Investigation: A group of scholarly research at Ar-Rawdah Company, 1436 AH).
- At-Tirmidhi, Muhammad bin 'Eesa. "Al-Jaami' Al-KAbir". Investigation: Bashaar 'Awaad Ma'ruuf. (2nd ed., Daar Al-Garb, 1998).
- Al-Haakim, Muhammad bin 'Abdillaah. "Al-Mustadrak 'ala As-Saheehayn". Investigation: Centre for Research and Information Technology. (1st ed., 1435 AH – 2014).
- Ash-Shaibaani, Ahmad bin Hanbal. "Al-Musnad". Investigation: A group of scholars. (Muassasah Ar-Risaalah, 1414 AH).
- As-San'aani, 'Abdur Razaq bin Humaam, "Al-Musannaf". Investigation: HAbib Al-A'zami. (2nd ed., Al-Maktab Al-Islaami, 1403 AH – 1983).
- At-Tabaraani, Sulaimaan bin Ahmad. "Al-Mu'jam Al-KAbir". Investigation: Hamdee 'Abdul Majeed As-Salafi. (2nd ed., Daar Ihyaa At-Turaath, 1405 AH – 1984).
- At-Tahaawi, Ahmad bin Muhammad bin Salaamah. "Sharh Ma'aani Al-Aathaar". Investigation: Muhammad bin Zuhri An-Najaar Muhammad Seyyid Jaaad Al-Haqq. ('Aalam Al-Kutub, 1414 AH).
- Al-'Iraaqi, 'Abdur Rahamaan bin Al-Husain Al-'Iraaqi. "Takmulah Sharh At-Tirmidhi". Investigation: Dr. 'Abdullaah bin 'Abdil 'Azeez Al-Faalih. A dissertation submitted for the degree of PhD from the Islamic University of Madinah.
- Al-Qushairi, Muslim bin Al-Hajjaaj. "Saheeh Al-Imaam Muslim". Investigation: Muhammad Zuhaer An-Naasir. (1st ed., Daar Al-Minhaaj, 1433 AH – 2013).
- Al-Marwazi, Muhammad bin Nasr. "Mukhtasar Qiyaam Al-Layl". (An Academic speech).

- An-Nasaai, Ahmad bin Shu'aib. "As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Hassan 'Abdul Mun'im Shalabi. (1st ed., Muassasah Ar-Risaalah, 1421 AH – 2001).
- An-Namri, Yuusuf bin 'Abdillaah bin 'Abdil Barr. "At-Tamheed". Investigation: Muhammad 'Abdil Qadir 'Ataa. (Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1419 AH).
- Al-Haithami, Nuuruddeen 'Ali bin Sulaiman. "Bugyatul Baahith 'An Zawaaid Al-Haarith". Dr. Husain Ahmad Saalih Al-Baakiri. (1413 AH).
- Al-Khateeb, Ahmad bin 'Ali bin Thaabit. "Taareekh Madeenah As-Salaam". Investigation: Bashaar 'Awaad Ma'ruuf. (Daar Al-Garb, 1422 AH).
- At-Tahaawi, Abu Ja'afar Ahmad bin Muhammad bin Salaam. "Sharh Mushkil Al-Aathaar". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout. (Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 1415 AH).
- Al-Mousuli, Abu Ya'lah Ahmad bin 'Ali. "Al-Musnad". Investigation: Husain Saleem Asad. (Riyadh: Maktabah Ar-Rushd, 1430 AH).
- An-Nasaai, Ahmad bin Shu'aib, "Al-Igraab". Investigation: Muhammad Thaani bin 'Umar. (Daar Al-Ma'aathir, 1421 AH).
- At-Tayaalasi, Sulaiman bin Dawud. "Al-Musnad". Investigation: Muhammad bin 'Abdil Muhsin. (Daar Hajar, 1419 AH).
- Ash-Shaybaani, Muhammad bin Al-Hassan. "Al-Hujjah 'alaa Ahl Al-Madeenah". Investigation: Mahdi Hassan Al-Kaylaani. ('Aalam Al-Kutub, 1427 AH).
- Al-Bukhaari, Muhammad bin Isma'eel. "At-Taareekh Al-Awsat". Investigation: Dr. Tayseer bin Sa'ad. (Riyadh: Maktabah Ar-Rushd, 1426 AH).
- Ibn Al-Mundir, Muhammad bin Ibrahim. "Al-Awsat min As-Sunan wa Al-Ijmaa' wa Al-Ikhtilaaf". Investigation: Ahmad bin Sulaiman bin Ayyuub. (Daar Al-Falaah, 1430 AH).
- Al-Marwazi, Ishaq bin Mansuur Al-Kawsaj. "Masaail Al-Imam Ahmad bin Hambal wa Ishaq bin Raahawayh". Investigation: A group of students at the Deanship of Scientific Research in the Islamic University, 1425 AH.
- At-Tirmidhi, Muhammad bin 'Isa. "Al-Jaami' Al-KAbir". Investigation: Bashaar 'Awwaad Ma'ruf. (Daar Al-Garb, 1998).
- Abu Dawud, Sulaiman bin Al-Ash'ath. "Suhaalaat Abi Daawud lil Imam Ahmad". (Madinah: Maktabah Al-'Uluum wa Al-Hikam, 1423 AH).
- Suhnuun, Ibn Sa'eed At-Tanuukhi. "Al-Mudawwanah Al-Kubra". Investigation: 'Aamir Al-Jazaar and 'Abdullaah Al-Minshaawi. (Daar Al-Hadeeth).
- Ibn Taahir, Muhammad bin Taahir bin 'Ali Al-Maqdisi. "Atraaf Al-Garaaib wa A;-Afraad li Ad-Daaraqutni". Investigation: Jaabir bin 'Abdillaah As-Saree'. (Daar At-Tadmuriyyah, 1428 AH).
- As-Sullami, Muhammad bin Al-Husain. "Su'aalaat As-Sullami li Ad-Daaraqutni". Investigation: A group of researchers, 1427 AH.
- Al-Muqreezi, Ahmad bin 'Ali. "Mukhtasar Al-Witr li Al-Marwazi".

- Investigation: Ibrahim Muhammad Al-'Aliy. (Maktabah Al-Mannaar, 1413 AH).
- Al-Hilaali, Saleem bin 'Eid. "Ujaalah Ar-Raagib Al-Mutamanni fee Takhreej Kitaab 'Amal Al-Yawm wa Al-Laylah li Ibn As-Sunni". (Daar Ibn Hazm, 1422 AH).
- Adh-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad bin 'Uthman. "Siyar A'laam An-Nubalaa". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout and Husain Al-Asad. (Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 1406 AH).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain bin 'Ali. "Ad-Da'awaat Al-KAbir". Investigation: Badr 'Abdullaah Al-Badr. (Gurraas, 1429 AH).
- Al-Maqdisi, Diyaauddeen Muhammad bin 'Abdil Waahid. "Al-Ahaadeeth Al-Mukhtarah Al-Mustakhraj min Al-Mukhtarah mimaa lam Yukharrijahu Al-Bukhaari wa Muslim fee Saheehayhimaa". Investigation: Prof. 'Abdul Maalik bin Daheesh. (Maktabah An-Nahdah, 1421 AH).
- Al-Maaziri, Muhammad bin 'Ali bin 'Umar. "Sharh At-Talqeen". Investigation: Muhammad Al-Mukhtaar Al-Salaama. (Daar Al-Garb, 2008).
- Al-'Asqalaani, Ahmad bin 'Ali bin Hajar. "Fath Al-Baari bi Sharh Saheeh Al-Imaam Abi 'Abdillaah Muhammad bin Isma'eel Al-Bukhaari". (Beirut: Daar Al-Fikr).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain bin 'Ali. "Al-Madkhal ila As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Muhammad Diyaa Ar-Rahmaan Al-A'zami. (Riyadh: Adwaa As-Salaf, 1420 AH).
- Al-Fasawi, Ya'quub bin Sufyaan. "Al-Ma'rifah wa At-Taareekh". Investigation: Dr. Akram Diyaa Al-'Umari. (Maktabah Ad-Daar, 1410 AH).
- Al-Haythami, Nuuruddeen 'Ali bin Sulaiman. "Bugyah Al-Baahith min Zawaa'id Musnad Al-Haarith". Investigation: Husain Ahmad Saalih, 1412 AH.
- Ibn Al-Jawzi, Abu Al-Faraj 'Abdur Rahmaan. "Al-'Ilal Al-Mutanaahiyah". Investigation: Khaleel Al-Yass. (Beirut: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1402 AH).
- Adh-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad bin 'Uthmaan. "Tanqeeh At-Tahqeeq fee Ahaadeeth At-Ta'leeq". Investigation: Mustafa Abu Al-Gaydh 'Abu Al-Hayy 'Ajeeb. (Riyadh: Daar Al-Watan, 1421 AH).
- Ibn Hibbaan, Muhammad bin Hibbaan Al-Busti. "Al-Majruuheen min Al-Muhadditheen". Investigation: Muhammad bin Ihsaan Farahaat.
- Ibn Abi Haatim, 'Abdur Rahmaan bin Idrees Ar-Raazi. "Al-Maraaseel". Investigation: Shukrullaah bin Ni'matillaah. (Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 1418 AH).
- Ibn Al-Mulaqqin, 'Umar bin 'Ali bin Ahmad. "Al-Badr AL-Muneeer fee Takhreej Al-Ahaadeeth wa Al-Aathaar al-Waaqi'ah fee Ash-Sharh Al-KAbir". Investigation: Mustafa Abu Al-Gayt and 'Abdullaah bin Sulaimaan and Yaasir bin Kamaal. (Daar Al-Hijrah, 1425 AH).

- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali bin Muhammad Al-'Asqalaani. "Ithaaf Al-Maharah bi Al-Fawaaid Al-Mubtakahar min Atraaf Al-'Asharah. Investigation: A group of scholar. (King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'aan".
- Al-Albaani, Muhammad bin Naasir. "Irwaa Al-Ghaleel fee Takhreej Ahaadeeth Manaar As-Sabil". (Al-Maktab Al-Islaami, 1405 AH).
- Al-'Uqaili, Muhammad 'Amr bin Musa. "Ad-Du'afaa". Investigation: Maazin bin Muhammad As-Sarsaawi. (Daar Al-Majd Al-Islaami, 1429 AH).
- Ibn Sa'ad, Muhammad bin Sa'ad. "At-Tabaqaat Al-Kubra". Investigation: Dr. Ihsaaan 'Abaas. (Daar Saadir, 1418 AH).
- Ahmad, Ibn Muhammad bin Hambal. "Al-'Ilal wa Ma'rifah Ar-Rijaal". Investigation: Wasiyyuddeen 'Abbaas. (Al-Maktab Al-Islaami, 1408 AH).
- Ad-Daaraqutni, 'Ali bin 'Umar. "Al-Mu'talaf wa Al-Mukhtalaf". Investigation: Musa bin 'Abdillaah bin 'Abdil Qaadir. (Daar Al-Garb Al-Islaami, 1406 AH).
- Al-Haakim, Muhammad bin 'Abdillaah. "Su'aalaat Al-Haakim An-Naysaabuuri li Ad-Daaraqutni fee Al-Jarh wa At-Ta'deel". Investigation: Muwaffaq bin 'Abdillaah. (Maktabah Al-Ma'aarif, 1404 AH).
- As-Sindi, Nuurudeen Taalib. "Haashiyah Musnad Al-Imam Ahmad bin Hanbal". Investigation: Nuuruddeen Taalib. (Ministry of Awqaaf and Islamic Affairs in Qatar, 1428 AH).
- Ash-Shawkaani, Muhammad bin 'Ali bin Muhammad. "Nayl Al-Awtaar min Ahaadeeth Seyyid Al-Akhyaar Sharh Muntaqa Al-Akhbaar". (Daar Al-Jeel).
- Al-Kaadi, 'Iyaad bin Musa bin 'Iyaad Al-Yahsubi. "Mashaariq Al-Anwaar 'alaa Sehaah Al-Athaar". (Daar Al-Kamaal Al-Muttahidah, 1427 AH).
- Ibn Sallaam, Abu 'Ubaid Al-Qaasim bin Sallaam Al-Harawi. "Ghareeb Al-Hadeeth". (Daar Al-Kitaab Al-'Arabi, 1396 AH).
- Az-Zamakshari, Jaarullaah Mahmuud bin 'Umar. "Al-Faa'iq fee Gareeb Al-Hadeeth". (Daar Al-Fikr, 1412 AH).
- Al-Maqreezi, Ahmad bin 'Ali. "Mukhtasar Qiyaam Al-Layl lil Marwazi". (Faisalabaad - Pakistan: Hadeeth Akadeemi).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	Criminal Responsibility Arising from Aransmitting The New Coronavirus Pandemic (COVID-19) Infection (Jurisprudence "Fiqh" Study) Dr. Hamuod bin Muhsin Al-D'jani	9
2)	The Ruling of Suspending the Fridays and Congregational Prayers due to the Corona Epidemic (COVID-19) Dr. Muhammad Hendou	63
3)	The Meaning Dimensions in Directing the Qirā'āt (Quranic Readings) (the Third, Second and First Person Pronoun As a Case Study) Prof. Ahmad Bin Muhammad Alqudah Prof. Almothanna Abdulfattah Mahmoud	119
4)	Interpreting the Mutawaatir (Overwhelmingly Reported) Recitations [of the Qur'an] with the Anomalous Recitations In "Al-Hujjah" by Abu Ali Al-Faarisi - Collection and Study Dr. Muhammad bin Mahfouz bin Muhammad Ameen Ash-Shinqeeti	167
5)	Anomalous [Quranic] Recitations that were Cited by Imam Abu Ishaq Ash-Shaatibi in His Commentary on Alfiyyah Ibn Maalik - Collection and Study Dr. Khidir Muhammad Taqiuddeen bin Mayabai	225
6)	Views of the Interpretation Scholars about the Nature of Distortion of the People of the Scripture - A Comparative Study Dr. Khaalid bin Musa bin Gurmullaah Al-Hassani Az-Zahraani	273
7)	Wrong Conceptions about the Meanings of Surat Al-Faatiha An Applied Study (Problem and Solution) Dr. Fahad bin Saalim Raafi' Al-Gaamidi	325
8)	The Attention Given to Al-Muhmaluun (the Unspecified) Narrators in the Program of the Custodian of the Two Holy Mosques for the Prophetic Sunnah Prof. Omar bin Ibrahim Saif	379
9)	The Men of 'Abdul Qais Delegation Who Came to Prophet (Peace and blessing upon him) "A Study in the History of the Prophet's Biography" Prof. Yahya Abdullah Al-Bakri Al-Shehri	429
10)	allegation on Imam Bukhari's act in his Book Al-Sahih Implying Contrary to What is Intended Dr. Mohammed Abdul Kareem Al hinbraji	515
11)	The sayings of the scholars regarding separating the three (rak`ats) from the Witr and combining them And studying the Hadiths that mention the combination Dr. Abdullah bin Ghali Al-Sahli	561

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif

(Editor-in-Chief)

Professor of Hadith Sciences at Islamic
University

**Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidan Az-
Zufairi**

Professor of Aqidah at Islamic University

(Managing Editor)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid

Professor of Qiraa'at at Islamic
University

**Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-
'Ubayd**

Professor of Tafseer and Sciences of
Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf

Professor of Hadith at Shatjah University in
United Arab Emirates

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-
Rufāī**

Professor of Jurisprudence at Islamic
University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri

Professor of Principles of

Jurisprudence at Islamic University

Formally

Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini

Associate Professor of Fiqh-us-
Sunnah at Islamic University

Editorial Secretary: **Dr. Khalid bin Sa'd Al-
Ghamidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan
al-Abdali**

The Consulting Board

Prof. Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin

Salman bin Muhammad A'la

Sa'oud

Associate Professor of Aqidah at King

Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff

bin Muhammad bin Sa'eed

Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami

The editor-in-chief of Islamic

Research's Journal

Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah

Hamitu

A Professor of higher education in Morocco

Prof. Dr. Musa'id bin Suleiman At-

Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's

University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-

Hamad

Professor at the college of education at

Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia

at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij

A Professor of higher education at

University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-

Shageer

A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic

University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-

Tuwajjiri

A Professor of Aqeedah at Imam

Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439
and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN) 7898-
1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -
in – Chief of the Journal to this E-mail address
es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect
the views of the researchers only, and do not
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 193

Volume 1

Year: 53

June 2020